سواسية

العدد ٥٩

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS
www.cihrs.org

هيئة علمية مستقلة

العنوان
٩ شارع رستم- جاردن سيتي- الدور السادس شقة ٢٩ - القاهرة
تليفون ٧٩٥١١١٢ - ٧٩٤٦٠٦٥
فاكس ٧٩٢١٩١٣

رئيس التحرير
عصام الدين محمد حسن

شارك في تحرير هذا العدد
سحر سليمان
سيد اسماعيل ضيف الله
محي الدين سعيد
معتز الفجيري

الجمع الالكتروني
هشام السيد

غلاف
أيمن حسين

المدير التنفيذي
مجدي النعيم

المستشار الأكاديمي
د. محمد السيد سعيد

المدير
بهي الدين حسن

في هذا العدد

تحالف المعارضة المصرية للإصلاح يحتاج إلى إصلاح؟ ٢

لا يجادل أحد في أن وثيقة الإصلاح التي أعلنتها ثلاثة من أحزاب المعارضة تستجيب للحد الأدنى من التطلعات لمقرطة النظام السياسي، ومع ذلك فإن هذه الخطوة كانت مثارا للجدل والشكوك حول جدية التوجهات وحول فرص بناء تحالفات حقيقية على أساس برنامج محدد ينطلق من هذه الوثيقة، وخاصة في ظل الاستبعاد المسبق لعديد من القوى السياسية في الساحة المصرية.

مأزق الشيعة في مصر ٥

الانتماء للمذهب الشيعي في مصر يبدو في حد ذاته سببا كافيا للتنول على الحياة الخاصة والحرية الشخصية للأفراد المنتمين إليه، وهو ما يجد تعبيره عبر اعتقالات وملاحقات متكررة مقرونة بالتعذيب وإساءة المعاملة التي قد تقود إلى اعترافات تساعد على تلفيق القضايا لمثل هؤلاء الأفراد الذين لا يجمع بينهم سوى الانتماء للمذهب الشيعي.

٧-منظمات حقوق الإنسان تخترق حاجز الصمت العربي على محنة دارفور ٧

خروجا على حالة التواطؤ والصمت الرسمي وغير الرسمي داخل العالم العربي على الانتهاكات الجسيمة المتواصلة في إقليم دارفور، أكدت ٣١ منظمة حقوقية تضامنها مع الضحايا وأدانت تقاعس الحكومة السودانية عن الوفاء بالتزاماتها من أجل وضع حد نهائي للمآسي التي يعيشها الإقليم، وطالبت بمحاكمة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة في الإقليم ونزع سلاح ميليشيات الجنجويد وتوفير حماية فعالة للسكان المدنيين.

هل فات أوان إنقاذ القضية الفلسطينية؟! ٨

منذ منتصف يوليو اختلط الحابل بالنابل في الأراضي المحتلة التي باتت مسرحا لأحداث جسام بدا واضحا فيها الغياب المطلق لسيادة القانون في مقابل فرض الأمر الواقع بقوة السلام التي يمتلكها هذا الفصيل أو ذاك. واستظلت الفوضى السياسية برايات الإصلاح ومقاومة الفساد وهى نفس الرايات التي استظلت بها السلطة الوطنية الفلسطينية في إعلان حالة الطوارئ وإعادة تنظيم الأجهزة الأمنية، وبدت المخاوف من حرب أهلية قابلة للاندلاع في أية لحظة ومنذرة بتقويض القضية الفلسطينية بصورة نهائية.

الحرية لسجناء الرأي ودعاة الإصلاح ١١

استرداد دعاة الإصلاح وحقوق الإنسان وسجناء الرأي في العالم العربي لحريتهم يشكل خطوة أولية ينبغي أن تقدم عليها الحكومات العربية إذا ما أرادت أن تبرهن على نوايا جادة للإصلاح الذي لا يستقيم معه التنكيل بدعاة الإصلاح والمدافعين عن حقوق الإنسان وتقديمهم إلى محاكمات هزلية تفتقر للحد الأدنى من معايير العدالة، واستمرار ملاحقة الأشخاص بسبب آرائهم ومعتقداتهم. ذلك ما أكده منبر الإصلاح الديمقراطي في العالم العربي الذي دعا إلى وقف مثل هذه الممارسات وعلى الأخص في سوريا والمملكة السعودية، وتونس، ومصر.

تكريس الخلافة لـ بن علي امتهان لإرادة الشعب التونسي ١٣

الانتخابات الرئاسية في تونس كانت هدفا لانتقادات شديدة من قبل ومن بعد إعلان نتائجها المعروفة مسبقا، واعتبرتها مؤسسات حقوقية ومنابر سياسية بمثابة مهزلة أو مسرحية صادرت مجددا إرادة الشعب التونسي وامتهنت كرامة مواطنيه.

لماذا فشلت الدولة الإسلامية في العصر الحديث؟ ١٩

سؤال اجتهد في تقديم إجابة له المفكر الإسلامي جمال البنا عبر كتابه "مسئولية فشل الدولة الإسلامية في العصر الحديث"، لكن الأزهر ومجمع البحوث الإسلامية التابع له اتجها للمطالبة بمصادرة الكتاب ومنعه من التوزيع، وهو ما دعا مركز القاهرة إلى إعادة طرح هذا السؤال للمناقشة داخل صالون بن رشد بحضور جمال البنا، د. محمود إسماعيل أستاذ التاريخ الإسلامي بجامعة عين شمس.

في مصر

تمخض الحزب الوطني فولد فأرا !

عصام الدين محمد حسن

انفض مؤتمر الحزب الوطني الحاكم في مصر، دون أن يخطو ولو خطوة واحدة تعطي انطباعا -لا تأكيدا- بأن الإصلاح الذي صدعوا به أدمغتنا على مدى شهور طويلة آت، بل ربما كانت أهم النتائج التي يمكن الخروج بها من هذا المؤتمر هو أن الطريق مسدود أمام الإصلاح من قبل الحكومة وحزبها وأن الذين راهنوا على ما يسمى بالتيار التجديدي داخل الحزب عليهم أن يعترفوا بأن الوجوه الجديدة التي بدأت تأخذ طريقها للصعود وتبوؤ المواقع القيادية داخل الحزب ليس لديها رؤية مختلفة، وبخاصة تجاه المنظومة التي كرست الاستبداد والفساد السياسي في بلادنا.

منذ اللحظة الأولى لانعقاد المؤتمر -وخلال التحضير له- بدا من الواضح أن شيوخ الحزب وقياداته الشابة كانوا قد عقدوا العزم على تبديد أية أوهام استقرت في ذهنية الرأي العام حول مسار الإصلاح؛ فإلغاء حالة الطوارئ الجاثمة على صدور العباد لأكثر من ٢٣ عاما متصلة، قضية غير قابلة للمناقشة في المؤتمر. والحديث عن الإصلاح الدستوري، وعلى وجه الخصوص ما يتعلق بالصلاحيات الدستورية الواسعة لرئيس الجمهورية وما ترتبه من اختلال فادح للتوازن بين السلطات، وما يتصل بالتداول السلمي للسلطة على مقعد الرئاسة على أساس تعددي وتحديد فترات الولاية وحصر التجديد بولايتين فقط لمن يشغل منصب رئيس الجمهورية؛ كل ذلك وغيره من الإصلاحات الدستورية المطلوبة لم يكن مسموحا بوضعه على أجندة عمل مؤتمر الحزب الوطني.

أما الإصلاح التشريعي الذي يبدو أكثر يسرا إذا خلصت النوايا وإذا ما كانت هناك إرادة سياسية متجهة نحو إصلاح سياسي جاد وعلى أسس ديمقراطية، فقد تداول المؤتمر أفكارا غاية في التواضع لإدخال بعض التعديلات الجزئية على قوانين الأحزاب والنقابات ومباشرة الحقوق السياسية.

وربما كانت الأفكار المعلنة حول تعديل قانون الأحزاب كاشفة بشكل خاص عن القاسم المشترك بين شيوخ الحزب ومجدديه تجاه حرية التنظيم عموما وما تقتضيه من ضرورة احترام حق المواطنين في تشكيل الأحزاب والانضمام إليها بإرادتهم الحرة، دون وصاية أو تدخل من أحد وأن هذه الحرية لا يحدها إلا رقابة القضاء المفترض أن ينظر في مدى التزام أية منظمة سياسية أو حزب بالضوابط الدستورية لحق التنظيم. فالحكومة وحزبها لم يعيرا أدنى التفات لعشرات من الدراسات التي حملت قانون الأحزاب المسئولية الكبرى عن تشويه وجه الحياة السياسية والحزبية في مصر منذ صدوره قبل أكثر من ٢٥ عاما، وصمت آذانها عن عشرات التوصيات والمناشدات الصادرة عن الأحزاب والقوى السياسية والمنظمات الحقوقية الداعية إلى إلغاء هذا القانون بكل ما يتضمنه من قيود موضوعية وإجرائية على إنشاء أي حزب؛ تتنافى مع المبادئ الحاكمة لحرية التنظيم، وعلى وجه الخصوص إلغاء ما يسمى بلجنة شئون الأحزاب السياسية، وما تتمتع به من صلاحيات واسعة في منح فرص الحياة للحزب أو الحكم عليه بالموت، ورفض وصاية أي هيئة على العمل الحزبي الذي لا ينبغي أن يخضع سوى لرقابة القضاء الطبيعي، وأن استحقاق أي حزب لحقه في الوجود والاستمرار مرهون بقدرته على التعبير عن قوى اجتماعية بعينها، والتأثير في القواعد الجماهيرية، وأن الجمهور وحده هو الذي يمكن أن يمنح الحياة لأي حزب أو يحكم عليه بالموت الفعلي إذا ما انفض عنه.

وقد ترجمت الحكومة وحزبها موقفها الأصيل المعادي لحرية التنظيم بالاكتفاء بالإعلان عن نواياها المتجهة إلى إعادة النظر في تشكيل لجنة شئون الأحزاب الموصومة بأنها لجنة حكومية بحكم تشكيلها الذي يهيمن عليه الحزب الوطني، وبحيث يجري توسيع اللجنة وتطعيمها بعدد من الأعضاء المستقلين في محاولة لإضفاء طابع حيادي عليها، على الرغم من أن التشكيل المقترح قانونا يؤول عمليا لأن يتولى رئاستها الأمين العام للحزب الوطني الحاكم!! ومن ثم فإن التوجه الرسمي يكرس عمليا بقاء الحزب الوطني صاحب الكلمة العليا في حياة أو بقاء أي حزب على قيد الحياة، وهو ما يعني أن الحزب الوطني قد قرر عمليا التشبث بحقه غير المشروع في اختيار منافسيه في الساحة السياسية والحزبية. ويصبح من قبيل السخف القول إن النية تتجه لتخفيف القيود انطلاقا من التوجه إلى تقليص المدة التي يحددها القانون، لكي تبت اللجنة في طلبات تأسيس الأحزاب الجديدة من أربعة أشهر إلى ثلاثة أشهر واعتبار انتهاء هذه المدة من دون صدور قرار من اللجنة بمثابة موافقة على الطلب بعد أن كان انتهاء هذه المهلة، دون رد بمثابة رفض.

وإذا كان هذا هو حال قانون الأحزاب فإن الأمر لا يختلف كثيرا في قوانين النقابات التي يبدو أن الحكومة وحزبها يخجلان من الإعلان عن طبيعة التعديلات المقترحة عليها بحكم هزالها وتواضعها، أما قانون مباشرة الحقوق السياسية، فتبقى أية تعديلات عليه محدودة - إن لم تكن معدومة- الأثر طالما أن الحكومة وحزبها يصران على وضع مزيد من المتاريس التي تحول دون توفر قاعدة حقيقية لتكافؤ الفرص وازدهار المنافسة السياسية، في ظل التشبث المطلق بفرض الوصاية والهيمنة على حق التنظيم السياسي والنقابي والأهلي، والإبقاء على الترسانة القانونية الهائلة المعادية لحرية التعبير والإعلام والتجمع السلمي جنبا إلى جنب مع قانون الطوارئ الذي يبدو وكأنه الضمانة الأساسية للإصلاح من منظور الحزب الوطني وحكومته "الديمقراطية"!!.

تحالف المعارضة المصري للإصلاح يحتاج إلى إصلاح!!

طالبت وثيقة أصدرتها أحزاب المعارضة الثلاث (الوفد- التجمع- الناصري) نظام الحكم في مصر بالبدء الفوري في الإصلاح السياسي والدستوري قبل الاستفتاء على الرئيس وانتخابات مجلس الشعب المزمع تنظيمها في العام ٢٠٠٥, وأكدت الوثيقة التي اعتمدتها الأحزاب الثلاث أنه لا يمكن تحقيق الديمقراطية إلا من خلال توفير شروط التداول السلمي للسلطة عبر انتخابات دورية نزيهة وضمان الحريات العامة وحقوق الإنسان. ودعت الوثيقة الصادرة في النصف الثاني من أغسطس ٢٠٠٤ إلى قيام تنسيق فعال بين الأحزاب والقوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني لدفع مسيرة الإصلاح والديمقراطية.

جمهورية برلمانية

وأكدت أن تحقيق إصلاح سياسي ودستوري يستهدف إقامة جمهورية برلمانية ديمقراطية يتطلب انتخاب رئيس الجمهورية بالتصويت الحر المباشر بين أكثر من مرشح وتخلي الرئيس عن انتمائه الحزبي طوال فترة توليه لمنصبه وتقليص السلطات المطلقة التي يمنحها الدستور لرئيس الجمهورية وإلغاء حالة الطوارئ والإفراج عن المعتقلين السياسيين والعفو عن السجناء السياسيين في غير قضايا العنف وإعادة محاكمة المحكوم عليهم من قبل المحاكم العسكرية أمام القضاء الطبيعي وإلغاء القوانين المناهضة للحريات العامة وحقوق الإنسان ووضع حد نهائي لممارسات التعذيب وملاحقة ومساءلة مرتكبيه وإطلاق حرية تشكيل الأحزاب تحت رقابة القضاء الطبيعي وحده وإنهاء هيمنة الحزب الحاكم وسيطرته على أجهزة الدولة وتسخيرها لمصالحهم وكفالة استقلال النقابات المهنية والعمالية والجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني بصفة عامة.

اقصاء متعمد

ولا يجادل أحد في أن ما تضمنته الوثيقة من مطالب تشكل قاسما مشتركا للعديد من المبادرات الداعية للإصلاح والتي تبنتها أحزاب المعارضة ومنظمات حقوق الإنسان منذ عام ١٩٩٧ حتى اليوم. غير أن الغموض يحيط بمآل الوثيقة وبفرص بناء تحالفات على أسس متينة من أجل خوض معارك الإصلاح المقبلة. فالتحركات اللاحقة لتوسيع دائرة التحالف من أجل الإصلاح والتصريحات المصاحبة لها، انطوت على قدر عال من الشكوك في التمسك بالوثيقة بدعوى أن الأحزاب الثلاثة رأت ألا تنفرد بإطلاق وثيقة الإصلاح في الوقت الذي تسعى فيه إلى توسيع دائرة التحالف.

وتوسيع دائرة التحالف تمخض عمليا عند توجيه الدعوة لاجتماعات مقصورة على ممثلي الأحزاب المرخص لها قانونا فقط رغما عن أن معظم هذه الأحزاب مجمد بموجب قرارات لجنة شئون الأحزاب. وقد خرج الاجتماع الموسع للأحزاب المعترف بها في أول سبتمبر ببيان مقتضب يعلن تشكيل أمانة عامة لقوى المعارضة سميت فيما بعد بلجنة التوافق الوطني التي ضمت ثمانية من هذه الأحزاب، وتشكل من خلالها لجنة دائمة تضم رؤساء ستة أحزاب قيل إنها ستتولى إعداد وثيقة مشتركة للإصلاح وتحديد مراحل العمل وخطواته.

ومن ثم فإن تحرك أحزاب المعارضة لبناء التحالفات لا يبدو أنه قد استند بشكل مسبق إلى برنامج محدد واضح المعالم تحدد على أساسه كافة القوى السياسية موقفها تجاه الانضمام إليه أو العزوف عن دخوله، وترجم عمليا إلى استبعاد جماعة الإخوان المسلمين المحظورة قانونا، رغم ثقلها المعروف في الشارع السياسي، علاوة على استبعاد بعض القوى الحزبية التي تخوض معارك قضائية للحصول على الرخيص بعد رفض الترخيص لها من لجنة شئون الأحزاب، وفي مقدمتها حزب "الغد" وحزب "الكرامة" وحزب "الوسط".

حقوق الإنسان تتحفظ

وفي أوضح رد فعل من قبل منظمات المجتمع المدني على تحركات أحزاب المعارضة، جاء البيان المشترك لكل من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومركز دراسات المرأة الجديدة والمركز المصري لحقوق المرأة الصادر في الرابع من أكتوبر والذي حدد ثلاثة أسس لنجاح بناء أية تحالفات من أجل الإصلاح وهذه الأسس هى:

- إدارة حوار جاد من أجل استخلاص الدروس والخبرات من تجارب العمل المشترك حول قضايا الإصلاح، سواء فيما بين الأحزاب على حدة أو فيما بينها وبين بعض مؤسسات المجتمع المدني.
- وقف أسلوب التجريح الذي تتبعه بعض الصحف الحزبية ضد الخصوم أو الحلفاء ونبذ منهج التخوين والتكفير والتركيز على القضايا البرنامجية اختلافا واتفاقا.
- ضرورة أن تسعى بعض الأحزاب المعارضة في سلوكها العملي لتبديد هواجس وشكوك الرأي العام حول صلابة ومصداقية توجهاتها تجاه قضية الإصلاح وأنه ليس مجرد مناورة سياسية لعقد صفقة مع الحزب الحاكم.

وانتقد البيان أسلوب العمل في تحالف أحزاب المعارضة، حيث أكد البيان أن أساس انضمام أي طرف لهذا التحالف أو ذاك يجب أن يكون الموقف من البرنامج ومنهجية العمل وليس الشرعية القانونية، وقال البيان إنه إذا كانت الأحزاب ترفض قانون الأحزاب ولجنة الأحزاب، فليس من المنطقي التسليم بالنتائج التي تترتب عليها وذلك في إشارة واضحة لإعلان القائمين على هذا التحالف اقتصار عضويته على من وصفوهم بالأحزاب التي تتمتع بالشرعية القانونية.

الانتقادات المثارة في الساحة السياسية المصرية حول تحالف العارضة من أجل الإصلاح وكيفية تشكيله وطريقة أدائه لعمله، وما اقترن بها من اتهامات أو شكوك يتعلق بالإفضاء المسبق لبعض القوى السياسية أو اعتبار هذا التحرك لا يعدو كونه ورقة ضغط على الحزب الحاكم قبل الانتخابات من أجل المساومة والحصول على عدد أكبر من المقاعد البرلمانية، أو أنها لا تتجاوز حدود الرد على تجاهل الحزب الحاكم إتمام جولات الحوار حول الإصلاح مع أحزاب المعارضة، يحاول أن يجيب عليها هذا التحقيق.

شكوك حول مستقبل تحالف المعارضة في مصر

د. رفعت السعيد: التركيز على "القوى الشرعية" يؤدي لمزيد من الحركة والتقدم!
مهدي عاكف: تحالف المعارضة يستخدم نهج الحزب الحاكم في الإقصاء!
د. عمرو الشوبكي: أحزاب المعارضة ترفض قانون الأحزاب وتقيم تحالفاتها على أساسه!!

في مستهل حديثه رفض د. رفعت السعيد رئيس حزب التجمع القول أن تحالف المعارضة قد نشأ لإنهاء الحوار مع الحزب الحاكم ويقول إن الحزب الحاكم هو الذي أجهض هذا الحوار حيث لم يقدم على خطوة عملية لعقد الاجتماع الأول للحوار رغم مرور أكثر من عام على عقد جلسات تمهيدية له بين قيادات الحزب الحاكم وعدد من أحزاب المعارضة.

ويرفض السعيد تحميل أحزاب المعارضة مسئولية فشل جولات التنسيق السابقة فيما بينها ويقول إن الذي يتحمل مسئولية هذا الفشل هو الحكومة التي توجهت إليها أحزاب المعارضة بمطالبها ولم تستجب لها بما لم يؤد إلى تحقيق ما سعت إليه جولات التنسيق السابقة بين أحزاب المعارضة.

ويرى الدكتور السعيد أن التحرك نحو الإصلاح هو تطلع الشعب المصري كله ولا يمكن لأية جهة أن تعتبر نفسها محتكرة للدعوة للإصلاح مؤكدا أن الأمانة العامة للتوافق تمارس أنشطتها في هذا الاتجاه، مشيرا إلى أن التوافق لا يمنع أحدا من المشاركة والتحرك، مبررا اشتراط التحالف "لافتة الشرعية" للانضمام إليه بأن التوافق رأى أن التعامل من خلال القوى الشرعية سوف يؤدي لمزيد من الحركة والتقدم.

إقصاء

ورغم أن جبهة الإخوان المسلمين قد وجهت انتقادات حادة لهذا التحالف في بداية الإعلان عنه، حيث أكد محمد مهدي عاكف المرشد العام للجماعة أن استبعاد الجماعة من هذا التحالف هو نفس منهج الحزب الحاكم في الإقصاء والاستبعاد، متوقعا فشل هذا التحالف ما لم ينضم الإخوان إليه، إلا أنه عاد ليؤكد أن الإخوان مع كل مبادرة للإصلاح، مشيرا إلى أن جماعته أطلقت في مارس الماضي مبادرة للإصلاح ودعت الأحزاب والقوى السياسية للانضمام إليها وأن يقولوا رأيهم بالإضافة إليها أو الحذف منها، مؤكدا أيضا أن سقف الاتفاق بين الإخوان وأحزاب المعارضة كبير وأن هناك نقاط اتفاق عديدة، في مقدمتها الاتفاق على المطالبة بإلغاء قانون الطوارئ وقانون الأحزاب وإلغاء المحاكم العسكرية.

ويكشف عاكف عن أن حزبي الوفد والناصري أبلغا الجماعة برفضهما استبعاد الإخوان من التحالف، مؤكدا أن الجماعة لن تشارك في التحالف إلا إذا تمت دعوتها صراحة للانضمام أو تكليف ممثل لها بالحضور رافضا ما وصفه بأية التفافات حول مشاركة الإخوان في هذا التحالف، مشيرا إلى أن الجماعة بدأت بالتوجه بوفد منها للقاء قيادات أحزاب الوفد والناصري والتجمع قبل إعلان مبادرتهم، وذلك سعيا لتجميع الكل صفا واحدا.

تحالف غير كامل

د. عمرو الشوبكي الخبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام والباحث في شئون الأحزاب السياسية يرى أن أحزاب المعارضة المصرية بطبيعتها الراهنة وتركيبتها لا تصلح لإقامة تحالف قوى فيما بينها يتبنى مطالب عامة ويدفع في اتجاه تحقيقها، مرجعا ذلك الرأي إلى طبيعة تكوين هذه الأحزاب وإلى خبرة التحالفات السابقة فيما بينها ويقول الشوبكي إن أحزاب المعارضة المصرية تعاني حالة عزلة عن الجماهير، كما تعاني غياب الديمقراطية داخلها، ويعاني معظمها خلافات وانشقاقات واسعة.

ويلفت الشوبكي إلى أن التحالف الحالي هو تحالف فيما بين ما يسمى بالأحزاب الثلاثة الرئيسية الموجودة بشكل ما وهى الوفد والناصري والتجمع وبين خمسة أحزاب أخرى غير موجودة بالمرة أي تحالف من أحزاب وجودها ضعيف وأخرى غير موجودة من الأساس.

ويرى الشوبكي أن تفعيل هذا التحالف

يتطلب شيئا أساسيا وهو أن يضم الثلاثة أحزاب الرئيسية وهى الوفد والتجمع والناصري وثلاثة أحزاب تحت التأسيس هى أحزاب الوسط والكرامة والغد، بالإضافة لجماعة الإخوان المسلمين، مشيرا إلى أنه يمكن في مثل هذا التحالف الحديث عن سبعة قوى منها ثلاثة أحزاب قائمة وثلاثة تسعى للحصول على رخصة وجماعة الإخوان، وهذه هى القوى الرئيسية في المجتمع.

ويؤكد الشوبكي أن التحالف الحالي بين أحزاب المعارضة الثمانية يعطل أي فرصة حقيقية لإقامة جبهة عريضة لأن القوى الرئيسية ما زالت خارج هذا التحالف مدللا عل ذلك بوجود سبعة نواب ناصريين داخل البرلمان لا ينتمي منهم سوى نائب واحد للحزب الناصري، كذلك فإن النواب الموقعين على تأسيس حزب الغد هم أكبر من عدد نواب حزب الوفد في البرلمان فيما يفوق عدد نواب الإخوان عدد نواب أحزاب المعارضة مجتمعة في مجلس الشعب.

ويرى الشوبكي أنه من الوارد الحديث عن صفقات انتخابية فيما بين أحزاب المعارضة والحزب الحاكم، وهو ما يجعل ورقة الشرعية حاضرة في خطاب المعارضة وهو ما يعتبره الشوبكي خطأ كبيرا من جانب أحزاب المعارضة مفسرا ذلك بأنه فيما تتقدد هذه الأحزاب بشكل يومي لجنة شئون الأحزاب وقانون الأحزاب، فإنها وحيثما قامت ببناء تحالفها قد أقامته في ضوء هذا القانون.

ويقول الشوبكي إنها مفارقة أن ترفض المعارضة قانون الأحزاب وتقيم تحالفاتها مع القوى والأحزاب التي أنشأها هذا القانون وتستبعد القوى والأحزاب التي رفض هذا القانون الترخيص لها ويرى الشوبكي أن على أحزاب المعارضة أن تطابق في خطابها فيما بين الشرعية القانونية والشرعية الواقعية وأن تكون هذه مطابقة لتلك، مشيرا إلى أن التجمع يرفض ضم الإخوان للتحالف بناء موقف أيديولوجي فيما للوفد حساباته مع الدولة وكذلك هناك حسابات خاصة بالحزب الناصري.

من ينجو من التعذيب يموت داخل عربة الترحيلات!

حملت الجمعية المصرية لمناهضة التعذيب وزير الداخلية مسئولية وفاة اثنين من المحتجزين وإصابة ١٦ آخرين ١٦ بالاختناق أثناء ترحيلهم من مرسى مطروح إلى قسم ترحيلات الخليفة بالقاهرة.

وجاءت هذه الحادثة المفجعة بعد مرور أقل من ثلاثة أشهر على وفاة المحتجز أكرم زهيري في يونيو الماضي متأثرا بالكسور التي أصابته أثناء ترحيله داخل سيارة ترحيلات من سجن مزرعة طرة إلى أحد مقار مباحث أمن الدولة. مع ذلك فقد تجاهلت وزارة الداخلية المطالبات العديدة بوقف استعمال عربات الترحيلات بوضعها الحالي والتي وصفها أكرم زهيري قبل وفاته بأنها "لا تصلح حتى لنقل الحيوانات".

قالت الجمعية إن المحتجزين في مصر لم يعودوا معرضين للقتل فقط نتيجة التعذيب على أيدي ضباط الشرطة، بل أصبح من ينجو منهم من التعذيب يلقى مصرعه داخل عربة الترحيلات. وتساءلت الجمعية كم من المحتجزين تنتظر وزارة الداخلية أن يلقوا مصرعهم قبل أن تقوم بالتخلص من السيارات غير الآدمية التي ينقل المحتجزين بداخلها؟

وكان أحمد محمد إبراهيم (٢٤ سنة) وأشرف عبد الغفار (٣٣ سنة) ضمن مجموعة من ٤٠ شابا مصريا جرى اعتقالهم في ليبيا أثناء محاولة العبور إلى الشواطئ الإيطالية وأمرت السلطات الليبية بإبعادهم إلى مصر. ووفقا لما نشرته الصحف، فقد أصيب المحتجزون بحالات اختناق ونوبات إغماء في الطريق من مرسى مطروح إلى القاهرة نتيجة التكدس الشديد وسوء التهوية داخل سيارة الترحيلات، مما دعا ضباط الشرطة إلى التوقف وفتح الأبواب لفترة قصيرة لإتاحة الفرصة للمحتجزين للتنفس قبل استئناف الرحلة، غير أن الشرطة رفضت إنزال المحتجزين بعد وصول السيارة إلى قسم ترحيلات الخليفة بالقاهرة فعاودتهم نوبات الإغماء وتم نقل ١٨ منهم إلى المستشفى لإسعافهم. إلا أن أحمد وأشرف فارقا الحياة فور وصولهما إلى المستشفى.

وطالبت الجمعية المصرية لمناهضة التعذيب وزير الداخلية بإصدار أمر فوري بوقف استخدام عربات الترحيلات بوضعها الحالي واستبدالها بعربات تحترم حياة وآدمية المحتجزين والمرحلين. وقالت الجمعية إنه بدلا من إنفاق الأموال على أدوات الصعق الكهربي والسياط والعصي التي تستخدم لتعذيب المواطنين؛ على وزارة الداخلية أن تنفق أموال المصريين لشراء وتجهيز سيارات ترحيلات لا تعرضهم للموت اختناقا بداخلها.

...والحملة الشعبية من أجل التغيير تطالب بتعديل الدستور

تحت اسم "الحملة الشعبية من أجل التغيير" وقع العديد من التيارات والقوى السياسية والحزبية وعدد من المنظمات غير الحكومية ومئات من المثقفين والفنانين وكوادر العمل النقابي والأهلي على عريضة أعلنوا من خلالها عزمهم على العمل من أجل إجراء تعديل عاجل على الدستور المصري قبيل انتهاء الدورة الحالية لرئاسة الجمهورية في أكتوبر ٢٠٠٥، وبحيث تكون هذه الدورة هى الأخيرة للرئيس مبارك.

العريضة التي يجرى جمع التوقيعات عليها تحت شعار "لا للتجديد .. لا للتوريث.. نعم لانتخاب رئيس الجمهورية من بين أكثر من مرشح" تضمنت ثلاثة مطالب أساسية وهى:

١- تعديل الدستور بما يسمح بانتخاب رئيس الجمهورية من بين أكثر من مرشح وعلى ألا تتجاوز فترة رئاسته دورتين، وتقليص صلاحيات رئيس الجمهورية، بما يضمن الفصل الحقيقي بين السلطات.

٢- إلغاء حالة الطوارئ وكافة القوانين المقيدة للحريات والإفراج عن جميع المعتقلين والمسجونين في قضايا الرأي.

٣- تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية، بما يكفل الإشراف القضائي الكامل على كافة مراحل الانتخابات.

وقد تم تدشين حملة جمع التوقيعات عبر الإنترنت والصحافة في التاسع من سبتمبر، وهو اليوم الذي اقترن بالمظاهرة التي قادها الزعيم أحمد عرابي أمام قصر عابدين وأطلق من خلالها صيحته الشهيرة: "لقد خلقنا الله أحرارا ولن نورث أو نستعبد بعد اليوم". هذا وقد تعذر على قيادات "الحملة الشعبية من أجل التغيير" الإعلان عن نشاطهم في هذا اليوم بمقر نقابة المحامين، كما هو مخطط سلفا إثر تدخل سلطات الأمن التي منعت هذا الاجتماع.

وقع على العريضة من القوى والتيارات السياسية كل من: الاشتراكيين الثوريين، جماعة الإخوان المسلمين، حركة ٢٠ مارس من أجل التغيير، حزب الشعب الاشتراكي، الحزب الشيوعي المصري، حزب العمل، حزب الغد (تحت التأسيس)، حزب الكرامة (تحت التأسيس)، والمركز المصري الاجتماعي الديمقراطي.

هذا وقد عقدت الحركة المصرية من أجل التغيير مؤتمرها التأسيسي الأول في الثاني والعشرين من سبتمبر بجمعية الصعيد بالقاهرة بحضور لفيف واسع من المثقفين والنشطاء السياسيين والنقابيين ورموز المجتمع المدني. وقد عبرت لافتات المؤتمر عن التطلع إلى إحداث تغيير حقيقي، حيث كانت أبرز الشعارات المرفوعة "كفاية.. أولويات الإصلاح هدم الأنظمة الآيلة للسقوط"، "كفاية.. لقد بلغنا سن الرشد".

مأزق الشيعة في مصر

انطلاقا من أن حرية الدين والمعتقد تشكلان حقا أصيلا لجميع الأشخاص، وجزءا أصيلا من حق الفرد في احترام خصوصيته، فإن تدخل الدولة في الحياة الدينية للأفراد وملاحقة بعضهم واستجوابهم، لا يشكل انتهاكا فقط لحرية المعتقد، بل يمثل تعديا صارخا على الحرية الشخصية للمواطنين، التي يفترض أن يحميها الدستور.

من هذا المنطلق تأتي أهمية التقرير الذي أصدرته مؤخرا "المبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، والذي تصدى بشجاعة لأنماط من الانتهاكات التي طالت في السنوات الأخيرة أعدادا غير قليلة من المواطنين لا يجمع بينهم سوى انتمائهم للمذهب الشيعي.

يقدم هذا التقرير الذي صدر تحت عنوان "حرية الاعتقاد وقضايا الشيعة في مصر" توثيقًا للاعتقالات التي وقعت في صفوف المسلمين الشيعة في مصر في الفترة من ديسمبر ٢٠٠٣ حتى مارس ٢٠٠٤، ويكشف التقرير أن ما يحدث للشيعة اليوم ما هو إلا تكرار لنمط بدأ مع أول حملة اعتقالات ضد الشيعة في مصر عام ١٩٨٨وتكرر في أربع حملات بعدها في ١٩٨٩، ١٩٩٦، ٢٠٠٢، ٢٠٠٤؛ حيث تبدأ حملة عشوائية من القبض التعسفي على أفراد لا يجمع بينهم سوى انتمائهم للمذهب الشيعي، وتعذيبهم لانتزاع اعترافات قد تساعد على تكوين قضية، ثم تبدأ حملة التشهير الصحفي المصحوبة باتهامات العمالة للخارج وتهديد الأمن القومي، ثم تنتهي القضية ويطلق سراح المحتجزين دون إحالتهم للمحاكمة بعد أن يكونوا قد قضوا فترات احتجاز قد تصل إلى ستة أشهر.

ويسجل التقرير ببالغ القلق ما يلاحظه من تغوّل الدولة على الحياة الخاصة للأفراد إلى حد أن يملي عليهم كيفية إدارتهم لحياتهم الدينية والروحية، ثم تقوم بمعاقبة من يخرجون على هذا الخط الذي تحدده الدولة لمواطنيها مع تهميشهم وتشويه صورتهم واستعداء المجتمع عليهم، بما يجعلهم أيضا عرضة لانتهاكات المجتمع، فضلا عن الانتهاكات الحكومية. ويؤكد التقرير على أن إطلاق يد أجهزة الأمن وبالتحديد مباحث أمن الدولة في التعامل مع كافة المسائل الدينية بمنظور أمني، وعدم التحقيق معها أو محاسبتها على أي من الانتهاكات التي يرتكبونها أثناء التحقيق مع المحتجزين، يسمح بتكوين ثقافة الحصانة لديهم التي تؤدي إلى ظهور هذه الأنماط المتكررة من الانتهاكات طالما لم تتدخل الدولة لوقفها.

والمفارقة، أن حملات الاعتقالات التي طالت المسلمين الشيعة في مصر، وهم في الغالب من الشيعة الاثنا عشرية، تجاهلت اعتراف الأزهر بالمذهب الشيعي (الاثنا عشرية أو الجعفرية) كأحد مذاهب الإسلام منذ أوائل ستينيات القرن الماضي، وتأكيد شيخ الأزهر الحالي لذلك في يناير ١٩٩٧ .

وقد عانى المعتقلون الشيعة تشكيلة واسعة من انتهاكات حقوقهم شملت القبض التعسفي، والاحتجاز غير القانوني بمعزل عن العالم الخارجي، والتعذيب وسوء المعاملة، والاعتداء على حقهم في حرية المعتقد وفي الخصوصية، وانتهاء بالاعتقال الإداري المتكرر وانتهاك حقهم في الحرية وفي المحاكمة العادلة. الأمر الذي يستوجب التحقيق في كل هذه الانتهاكات ومحاسبة من تثبت مسئوليته عنها.

إن المفارقة الثانية التي يوضحها هذا التقرير أن القضايا الخمس الكبرى التي صممتها ونفذتها مباحث أمن الدولة على مدى ١٦ عاما ضد ١٢٤ مواطنا من المسلمين الشيعة في مصر على أقل تقدير انتهت جميعا بإخلاء سبيل المتهمين دون محاكمة أو توجيه اتهام من الأصل. الأمر الذي يكشف زيف الأسباب السياسية المزعومة لحملات الاعتقال هذه، من قبيل الادعاء بتشكيل تنظيم محظور، أو الاتصال بدول أو منظمات أجنبية، أو تلقي أموال أو تدريبات من الخارج، إلى آخر القائمة المعتادة، بل يكشف التقرير أن هناك أسبابا دينية لهذه الاعتقالات سرعان ما تظهر سواء في شكل تصريحات أو إهانات معادية للمذهب الشيعي نفسه أو حتى محاولة لدفع المنتمين لهذا المذهب إلى تغيير معتقدهم في بعض الحالات. فهل يُعقل أن يكون ضابط أمن الدولة هو المفوّض بتحديد الموقف من المذهب الشيعي الجعفري وأفكاره إن كانت مخالفة للسنة النبوية أم لا، بعد اعتراف شيخ الأزهر بالمذهب كأحد مذاهب الإسلام التي يصح التعبد بها؟!

هذا ما يكشف عنه حوار ضابط أمن الدولة مع يحيي شفيق أحد الشيعة الذين مروا بتجربة الاعتقال؛ حيث يروي لباحثي المبادرة المصرية:

"في الاستدعاءات ضابط أمن الدولة يسألني عن المذهب الشيعي أقول له يا بيه ده مذهب خامس ويجوز التعبد بيه والأزهر بيعترف بيه فيقول لي:"مذهب خامس يابن الكلب ؟ده مذهب مبتدع مالهوش أصل".. وواحد تاني يفضل يقوللي "انتوا بتحرفوا القرآن وتكفروا أمهات المؤمنين وتغيروا ترتيب السور. مش ناوي ترجع للحق؟"

يتعصب ضباط الأمن دينيا إلى الحد الذي يمنحهم الحق في سلب المحتجزين حقهم الدستوري في حرية الاعتقاد، بالمخالفة لأحكام المادة ٤٦ من الدستور المصري التي تنص على أن: "تكفل الدولة حرية العقيدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية". وبالمخالفة كذلك لالتزامات الحكومة المصرية بضمان وحماية حرية العقيدة بموجب تصديقها على كل من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في عام ١٩٨٢، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب في عام ١٩٨٤ .

وعلى الرغم من الحماية الدستورية والإلزام القانوني الدولي للحكومة المصرية بحماية حرية العقيدة فإن قانون العقوبات يضرب بكل ذلك عرض الحائط؛ حيث أصبح من المألوف والمعتاد توجيه تهمة "ازدراء الأديان السماوية"طبقا للمادة٩٨(و) من قانون العقوبات، والمصاغة بشكل غامض وفضفاض يسمح بتقييد حرية الدين والمعتقد. بالإضافة إلى أن جميع المتهمين بازدراء الأديان يحالون إلى محاكم أمن الدولة (طوارئ) طبقا لقرار الحاكم العسكري رقم ١ لسنة ١٩٨٢ والصادر بموجب قانون الطوارئ المفروض منذ عام ١٩٨١ , وتنتهك هذه المحاكم حق المتهمين في المحاكمة العادلة، حيث لا يسمح باستئناف أحكامها أمام محكمة أعلى.

إن انتهاك حرية الاعتقاد على النحو الذي كشفه التقرير يستوجب عددا من التوصيات توصلت إليها المبادرة المصرية للحقوق الشخصية في ختام تقريرها، لعل في مقدمتها، التوصية بتعديل المادة ٩٨(و) من قانون العقوبات الخاصة بازدراء الأديان. وتوجيه الدعوة للمقرر الخاص بشأن حرية الدين والمعتقد لدى الأمم المتحدة لزيارة مصر والتحقيق في أوضاع حرية المعتقد ورفع توصياته للحكومة المصرية ولجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة. والتصديق على البروتوكول الإضافي الأول للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والذي يسمح للأفراد برفع شكاواهم إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بعد استنفاد طرق التقاضي المحلية.

بعد قرار مجلس الأمن الأخير:

هل ستصبح الأولوية للحل الإنساني في دارفور؟!

معتز الفجيري

لم يكن تهديد مجلس الأمن في قراره الأخير بفرض عقوبات على الحكومة السودانية، بسبب ضعف الخطوات التي تقوم بها لتدارك المأساة الإنسانية في دارفور، بالمفاجأة لمراقبي الأوضاع هناك. فالحكومة منذ بدء النزاع وهي تثبت عدم مقدرتها على إدارة الأزمة التي راح ضحيتها حتى الآن أكثر من ٥٠ ألف قتيل ونحو مليون مشرد، بل تصر على اتباع نهجها المعادي التآمري لكل ما يثار حول انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة التي تجري في الإقليم، فقد أعطت الحكومة السودانية منذ بداية سيناريو الأزمة ضوءا أخضر للمجتمع الدولي بالتدخل عندما تباطأت في الانصياع لمبادئ القانون و العدالة واختارت الحل الأمني دون الحل الإنساني والسياسي.

أعدت الولايات المتحدة مشروع القرار، وشارك في تقديمه كل من ألمانيا وإسبانيا وبريطانيا، وعدل القرار ثلاث مرات للرد على التحفظات التي أبدتها عدد من الدول في مجلس الأمن. وفي النهاية تبنى المجلس القرار بموافقة ١١ عضوا، وامتناع أربعة أعضاء عن التصويت (الصين- الجزائر- باكستان- روسيا)، ولم تصوت أية دولة ضده . وقد صدر القرار بموجب الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة وهو ما يتيح لمجلس الأمن اللجوء إلى تدابير عقابية إذا لم تلتزم الحكومة السودانية به. وقد هدد القرار بفرض عقوبات على قطاع النفط وعلى حكومة السودان أو أفراد من أعضاء الحكومة ما لم تتحمل الحكومة مسؤولياتها في حماية المدنيين، ونزع سلاح ميليشيات الجنجاويد المتهمة بالقيام بهجمات متكررة على المدنيين.

وقد عبر المجلس في القرار عن قلقه لعدم التزام حكومة الخرطوم بما ورد في القرار رقم ١٥٥٦، والبيان المشترك الصادر في ٣ يوليو ٢٠٠٤ بين الحكومة والأمين العام للأمم المتحدة بتحسين الحالة الأمنية للسكان المدنيين في دارفور، واستمرار خرق وقف إطلاق النار من جانب جميع الأطراف، ولاسيما ما جاء في تقارير لجنة وقف إطلاق النار عن هجمات شنتها الطائرات التابعة لحكومة السودان وهجمات الجنجاويد على قرى ياسين وهشابة وغلاب في ٢٦ أغسطس ٢٠٠٤ ،وقد أكد القرار على ضرورة السماح للمشردين داخليا واللاجئين وغيرهم من السكان المعرضين للأذى بالعودة إلى ديارهم طواعية وبأمان وكرامة. بعد أن يتوافر ما يحتاجونه من إغاثة وأمن. وطالب جميع الجماعات المسلحة ،بما في ذلك قوات المعارضة، وقف جميع أعمال العنف والتعاون مع جهود الإغاثة الإنسانية الدولية، والامتثال للقانون الإنساني الدولي، وتأمين أمن وسلامة موظفي الإغاثة الدولية. لكن لم يمنح القرار صلاحية لقوات مراقبة وقف إطلاق النار بحماية المدنيين بل أمهل الحكومة للقيام بذلك.

ولمحاصرة ظاهرة الإفلات من العقاب طالب مجلس الأمن حكومة السودان بتحديد هوية جميع الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات المرتكبة في مجال حقوق الإنسان، وانتهاكات القانون الإنساني الدولي على نطاق واسع، وتقديمهم للعدالة بما في ذلك أفراد قوة الدفاع الشعبي وميليشيات الجنجاويد . كما طالب الحكومة من ناحية أخرى بتقديم وثائق، لبعثة الاتحاد الأفريقي، تتضمن أسماء أفراد ميليشيات الجنجاويد الذين تم نزع سلاحهم، وأسماء الذين ألقى القبض عليهم بسبب الانتهاكات.وقد استجاب القرار للمطلب الذي نادت به مرارا المنظمات الدولية لحقوق الإنسان بتشكيل لجنة دولية محايدة لتقصي الحقائق والوقوف على حقيقة الانتهاكات واسعة النطاق التي حدثت منذ تأجج النزاع في مطلع ٢٠٠٣ وتحديد المسؤولين عنها، ولتحديد ما إذا كانت قد وقعت أعمال إبادة جماعية.

إن ما أثر في تصعيد المواجهة بين السودان ومجلس الأمن هو انقضاء مدة الثلاثين يوما التي حددها مجلس الأمن في قراره رقم ١٥٥٦ كمهلة أمام الحكومة السودانية للوفاء بالتزاماتها، دون بلوغ الأهداف المتفق عليها في الوضع الأمني والإنساني، فضلا عن انسداد الأفق أمام مفاوضات ابوجا بين وفدي الحكومة وحركات المعارضة المسلحة، كما أن الكثير من اللاجئين مازالوا يعيشون في خوف يومي من الهجمات من قبل الجنجاويد أو تعرضهم للإيذاء أو التحرش على أيدي قوات الأمن السودانية. فطبقا لتقارير الأمم المتحدة فقد فشلت الحكومة في كبح جماح ميليشيات الجنجاويد، ومنعها من مهاجمة قرى الأفارقة في دارفور، ولم تتخذ خطوات ملموسة لإحضار أي من زعماء هذه الميليشيات للعدالة أو حتى تحديد هويتهم، وقد ترددت أنباء عن تجدد الهجمات في الإقليم -لم تتحدد هوية مرتكبيها- أدت إلى فرار ما يتراوح بين ٣ آلاف و٤ آلاف شخص إلى مخيمات في منطقة زمزم والتي تبعد ١٦ كم جنوب الفاشر.

كما أعلنت منظمة الهيومن رايتس ووتش، في تقرير لها، عن استمرار وجود ١٦ معسكرا لميليشيات الجنجاويد لم ينزع سلاحهم، وقد ذكرت المنظمة هذه المعسكرات بالاسم عبر التحقيقات التي أجراها مراقبوها في المنطقة ، فضلا عن الإدماج المتزايد لبعض عناصر الميليشيات في صفوف القوات المسلحة، وفي قوات الدفاع الشعبي وشرطة الحدود. مما يزيد من الصعوبة التي يواجهها المراقبون الدوليون في التعرف على الأشخاص المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان.. من ناحية أخرى وطبقا لتقرير حديث صدر عن منظمة العفو الدولية تستمر حكومة السودان في فرض قيود صارمة أمام نشطاء المجتمع المدني والصحفيين القائمين على نقل حقيقة الأوضاع في دارفور. فقد رصدت المنظمة الدولية العشرات من الحالات لمراقبين وصحفيين تم اعتقالهم والتحرش بهم أمنيا لمجرد التحدث أو نشر معلومات عن الوضع الأمني والإنساني في إقليم دارفور.

وعلى صعيد وضع المساعدات الإنسانية، وعلى الرغم من حدوث تقدم في عمل المنظمات الإنسانية في الفترة الأخيرة، فإن أوضاع المهجرين مازالت تحاط بقدر كبير من القلق فقد ذكرت منظمة الصحة العالمية أن معدلات الوفاة بين النازحين داخلياً في إقليم دارفور بالسودان تتجاوز نسبة الوفيات في وقت الأزمات الإنسانية. وجاء في بحث أجرته المنظمة بالتعاون مع الحكومة السودانية أن نسب الوفاة في صفوف النازحين في شمال وغرب الإقليم تزيد بمعدل مرتين إلى ست مرات عن النسب المتوقعة مما يعني أن هناك حاجة ماسة لتحرك أكثر كثافة وتركيزاً في مجال المساعدات الإنسانية، حيث إن الآلاف من سكان دارفور بينهم آلاف الأطفال يموتون شهرياً بسبب أمراض يمكن الوقاية منها وعلاجها.

إن الشعب السوداني قد أنهك من الصراع والتطاحن طيلة العقود السابقة ومن حق أبنائه أن ينعموا بالسلام والاستقرار والذي لن يتأتى إلا إذا أدركت حكومة الخرطوم أن إدرة العلاقة بين الطوائف والجماعات والثقافات المختلفة لابد أن تقوم على مبادئ المواطنة ،و العدالة والمشاركة في السلطة ،والتوازن في توزيع الموارد، فالسلام لم ولن يجني ثماره في السودان سواء مع الجنوب، أو في إقليم دارفور، أو أي منطقة قد تتفجر فيها الأوضاع في المستقبل، إلا بالوقوف على هذه المبادئ، التي يمكن من خلالها بناء السودان

نشر هذا المقال بجريدة القاهرة، العدد ٢٣٣ بتاريخ ٢٨ سبتمبر ٢٠٠٤

انتهاك الصمت العربي

٣١ منظمة حقوق إنسان

تطالب بوضع حد للمحنة ومحاكمة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور

أعربت ٣١ منظمة غير حكومية في العالم العربي عن قلقها الشديد تجاه تطورات الأوضاع في إقليم دارفور، وتجاه تقاعس حكومة الخرطوم عن الوفاء بالتزاماتها وفق القانون الدولي والوطني ووفق التعهدات العديدة التي أخذتها الحكومة على عاتقها من أجل إنهاء المأساة الإنسانية في الإقليم. والتي كلفت مواطني الإقليم حوالي الثلاثين ألف قتيل، وأجبرت أكثر من مائتي ألف من اللاجئين على عبور الحدود إلى تشاد، فضلا عن مليون ومائتي ألف نازح يواجهون خطر الأمراض والمجاعة ونقص إمدادات المياه والدواء إضافة إلى حالات عديدة من اغتصاب النساء والأطفال. فضلا عن إحراق عشرات القرى والمزارع ونهب المواشي والممتلكات. وطالبت هذه المنظمات في بيان مشترك -جرى إعداده بتنسيق مسبق من قبل مركز القاهرة- الحكومة السودانية بتوفير حماية فعالة للمدنيين، وضمان وصول الإغاثة إلى الضحايا مهما كانت الظروف، ونزع سلاح ميليشيات الجنجاويد، وتقديم المتورطين في الجرائم ضد الإنسانية إلى العدالة دون تباطؤ كخطوات ضرورية للوصول إلى حل مستدام لهذه الأزمة.

ولاحظت المنظمات الموقعة على البيان الصادر في ١٦ سبتمبر ٢٠٠٤ أن ما يبعث على المزيد من القلق هو سياسة كسب الوقت التي اتبعتها الحكومة السودانية منذ بدء الأزمة، والتي لم تؤد سوى إلى تفاقم الكارثة. فالحكومة لم تحترم اتفاقية انجمينا لوقف إطلاق النار التي وقعتها منذ خمسة أشهر (أبريل) مع جماعتي المعارضة المسلحة، ولم تلتزم التزاما كاملا باتفاقها الموقع مع كوفي عنان (يوليو) وأهملت توصيات تقرير لجنة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق)أبريل)، وتسوف في تعاملها مع قرارات الاتحاد الأفريقي مثلما قابلت تقرير بعثة الجامعة العربية لتقصي الحقائق)مايو) بالتشكيك في الجامعة ذاتها، فضلا عن انقضاء مهلة قرار مجلس الأمن رقم ١٥٥٦، دون تحقيق الأهداف المتفق عليها في كل القرارات والاتفاقيات المشار إليها أعلاه في المجالين الأمني والإنساني. ومع انسداد الأفق أمام مفاوضات أبوجا الحالية بين الحكومة وحركتي المعارضة المسلحتين أصبح الوضع أكثر مأساوية.

وأكد البيان أن تضامن منظمات حقوق الإنسان في العالم العربي مع ضحايا دارفور يأتي دفاعا وإنصافا للضحايا المدنيين وكذلك انتصارا للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، ودعما للجهد الدولي الذي يرمي إلى وضع حد للأوضاع المأساوية في الإقليم.

ومن هذا المنطلق وعلى ضوء تطورات الوضع في دارفور دعت المنظمات الموقعة الحكومة السودانية والأطراف الدولية والإقليمية للقيام بما يلي:

- أن يدعم مجلس الأمن الاتحاد الأفريقي من أجل إعمال قرار مجلس السلام والأمن الأفريقي في ٢٧ يوليو ٢٠٠٤ القاضي بزيادة عدد قوات الاتحاد الأفريقي ومنحها الصلاحية المباشرة لحماية المدنيين، فضلا عن قيام هذه القوات بمراقبة أوضاع حقوق الإنسان، مع التأكيد على عدم قيام الحكومة السودانية بإعادة النازحين إلى قراهم قسرا.
- تشكيل لجنة تحقيق دولية تشرف عليها لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة لتحديد المسئولية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان طوال فترة النزاع.
- أن تنسق جامعة الدول العربية وتتعاون مع الاتحاد الأفريقي وتدعم جهوده، وأن تضع آلية عمل لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير الصادر عن بعثتها لتقصي الحقائق. كما تحث المنظمات الموقعة الحكومات العربية على اتخاذ موقف إنساني وعدم التواطؤ مع الحكومة السودانية في قمع شعبها.
- أن تلتزم الحكومة السودانية فعلا لا قولا بكل الاتفاقيات التي وقعت عليها ، خاصة اتفاقية أنجمينا لوقف إطلاق النار واتفاقها مع كوفي عنان ومع مبعوثه الخاص إيان برونك، وأن تلتزم بقرارات الاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن.
- أن توقف الحكومة السودانية المضايقات التي تمارسها ضد نشطاء المجتمع المدني و الصحفيين ، وترفع القيود عن حرية التعبير، خاصة فيما يتعلق بنقد ممارسات الجيش وأجهزة الأمن السودانية، إضافة إلى إطلاق سراح كل المعتقلين السياسيين الموقوفين على خلفية الأزمة في دارفور، أو تقديمهم لمحاكمات عادلة تتمتع بكل الضمانات المعترف بها دوليا.
- أن تضع الحكومة حدا للإفلات من العقاب وان تقدم المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان وقتل المدنيين إلى المحاكمة.
- توسيع التشاور الوطني مع مختلف الأطراف السياسية السودانية للتوافق على حل سياسي شامل في دارفور يقوم على ما تم التوصل إليه في مفاوضات السلام بنيفاشا، والتفاوض بجدية مع حركتي المعارضة الدارفورية المسلحة من أجل إنهاء معاناة أهل الإقليم.

ودعت المنظمات العربية الموقعة جماعتي المعارضة المسلحة في دارفور (جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة) إلى التفاوض بجدية مع الحكومة السودانية من أجل إنهاء معاناة أهل دارفور، وإلى الامتناع عن الاعتداء على المدنيين مهما كانت الظروف، والتوقف عن التعرض لفرق الإغاثة الإنسانية وتسهيل عملها في المناطق التي تسيطر عليها.

على مدى الشهور القليلة الماضية وبالتحديد منذ منتصف يوليو كانت الأراضي الفلسطينية المحتلة مسرحا لأحداث جسام، جسدت أزمة داخلية حادة بدا واضحا فيها؛ الغياب المطلق لسيادة القانون في مقابل فرض الأمر الواقع بقوة السلاح التي يملكها هذا الطرف أو ذاك من داخل السلطة الوطنية الفلسطينية أو أجهزتها الأمنية أو المجموعات المسلحة المحسوبة على حركة فتح، واختلط فيها الحابل بالنابل بحيث بدت الفوضى السياسية وعمليات الاختطاف والاعتداءات التي تمارسها بعض الأطراف تستظل برايات "الإصلاح ومقاومة الفساد" وربما كانت أيضا هذه الرايات مسوغا لدى السلطة الفلسطينية في إجراءاتها التي شملت نوعا من الإحلال داخل الأجهزة الأمنية ومحاولة إعادة تنظيمها ودمجها على أسس مختلفة وإعلان حالة الطوارئ.

بين الإصلاح.. أو الكارثة

هل فات أوان إنقاذ القضية الفلسطينية؟

من اليمين: سمير غطاس، بهي الدين حسن، راجي الصوراني ومحمد السيد سعيد

محي الدين سعيد

وفي خضم هذه الأحداث التي تنذر بكارثة الدخول في اقتتال أو حرب أهلية قابلة للاندلاع في أية لحظة، فقد بدت إسرائيل المستفيد الأكبر من كل ما يحدث من تداعيات تنذر بتقويض القضية الفلسطينية بصورة نهائية.

وفي هذا السياق نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ندوة في أغسطس الماضي تحت عنوان "الإصلاح أو الكارثة.. هل من وسيلة لإنقاذ القضية الفلسطينية من الضياع"، وأدار مداولاتها بهي الدين حسن مدير المركز، وشارك في تقديم المداخلات الرئيسية فيها كل من:

د. سمير غطاس مدير مركز مقدس للدراسات السياسية، راجي الصوراني مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بغزة، د. محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام.

أكد سمير غطاس أن الأزمة الفلسطينية أعمق مما شهدته الفترة الأخيرة من مواجهات وأن هذه المواجهات لم تكن سوى أحد وجوه هذه الأزمة، بل ربما تمثل "بروفة" مصغرة لانفجارات تالية متوقعة.

وأوضح غطاس أن المواجهات الأكثر عنفا وحدة في هذه الأزمة ارتبطت بمواجهة سياسية مع الرئيس الفلسطيني عرفات أو تم تحويل الأحداث باتجاه هذه المواجهة، مشيرا إلى أن الأزمة تحيط بها عدة أمور ملتبسة وأن البعض صورها على أنها مواجهة بين المسار الإصلاحي وجناح الفساد داخل السلطة في حين أن الذين سموا أنفسهم بمعسكر الإصلاحيين هم أيضا متهمون بالفساد من قبل المجتمع الفلسطيني.

وحذر غطاس من تصوير الأزمة على أنها مجرد فوضى أمنية مشيرا إلى أن الفوضى مجرد عرض وأنه يجب البحث عن الأسباب الكامنة للأزمة التي تطال جوانب متعددة في المجتمع الفلسطيني ولا تتوقف على الأجهزة الأمنية وحدها.

أضاف غطاس أن الالتباس وجد تعبيره كذلك في موقف الفصائل الفلسطينية التي تسيطر على الشارع السياسي الفلسطيني وتمنع تطوره السياسي مدللا على ذلك بأن حركة حماس التي كانت تعادي عرفات وقفت إلى جانبه وصورت الأزمة الأخيرة بأنها فتنة داخلية يخدم من يقومون بها أهداف شارون ويحاولون كسر إرادة الشعب الفلسطيني، مشيرا إلى أن حماس قامت بالاتصال المباشر بعرفات في موقف بدا أنه موقف اصطفاف معه ربما ضد القوى التي تخشى حماس من سيطرتها على غزة.

أكد غطاس أن ينابيع الفساد الموجودة في السلطة الفلسطينية ظاهرة للعيان ولا يمكن إنكارها مدللا على ذلك بأن أحد أجهزة السلطة وهو جهاز الرقابة أصدر تقريرا رسميا عام ١٩٩٨ عن أشكال وأوجه الفساد التي طالت رموزا أساسية في السلطة ولكن تم تجاهل هذا التقرير، وأضاف غطاس أن هناك تقريرا آخر وهو تقرير ميشيل روكار والذي أشار فيه إلى أن عرفات يعيق الإصلاح موضحا أن روكار يرأس جهة رقابية أنشأها الاتحاد الأوروبي لمراقبة أداء السلطة الفلسطينية حيث أكد التقرير بشكل دقيق ومفصل أنه إذا استمر الوضع على ما هو عليه فإنه وفي خلال عام سوف تتلاشى السلطة الفلسطينية وتنهار.

وعبر غطاس بمرارة عن اعتقاده بأن ينابيع الفساد باتت بكل أسف حالة مجتمعية. مضيفا أن الفساد ليس ظاهرة طارئة على السلطة الفلسطينية وإنما هو ظاهرة قديمة واكبت حركة المقاومة الفلسطينية، خاصة بعد تمركزها في لبنان ومعايشة الحرب الأهلية التي كان لها انعكاساتها على الثورة الفلسطينية، حيث ولدت عديدا من أشكال الفساد التي نقلتها السلطة معها.

استطرد غطاس مشيرا إلى أنه في أول تشكيل للسلطة كانت رواتب أعضائها وموظفيها تأتي من البنك الدولي وعندما دخل عرفات إلى الأراضي المحتلة قرر أن يقوم وحده بصرف المرتبات وتحديد صيغتها وطريقة صرفها، مؤكدا أن شيمون بيريز رئيس الحكومة الإسرائيلية آنذاك شجع على إفساد السلطة وترك الأمر لعرفات ليقرر وحده ما يشاء بحجة تمكينه من مواجهة القوى المتطرفة في المجتمع الفلسطيني.

وأكد أن هناك شراكة عملية واسعة خلقتها مدرسة أوسلو بين رجالات أمن إسرائيليين سابقين وكوادر قيادية فلسطينية.

وذهب غطاس إلى أن القسط الأكبر من المساعدات والتحويلات المالية التي تلقتها السلطة الفلسطينية قد تعرض للنهب ولم يبذل جهد حقيقي لبناء ركائز الدولة.

الأسباب الستة

ورصد غطاس أسبابا عدة وراء الأزمة المزمنة وذكر في مقدمتها أن الشعب الفلسطيني وبعد

مرور أكثر من ١٠ سنوات على بداية تجربة السلطة يمر الآن بأزمة انسداد في الأفق السياسي أمام أية تسوية سياسية ممكنة كما لا يتلمس المجتمع بكل فئاته أي أفق سياسي للخروج من هذه الأزمة.

وأضاف غطاس أن السبب الثاني يتمثل في تفشي ظاهرة الفساد دون أن يكون هناك أي معالجة حقيقية لها، أما السبب الثالث فيتمثل في الصراع على السلطة التي انتهت ولايتها قانونا وتشريعا في ١٤ مايو ١٩٩٩ حسب أوسلو دون أن تكون هناك إشارة إلى تجديدها، وذلك رغم حدوث تطورات عديدة في المجتمع الفلسطيني بما يتجاوز هذه السلطة.

أضاف غطاس أن السبب الرابع هو ما أسماه بفائض العنف، مفسرا ذلك بأن تعدد أجهزة الأمن أدى لسيادة هذه الأجهزة على الحياة السياسية إلى جانب تفشي أشكال التنظيمات المسلحة في الشارع الفلسطيني.

استطرد غطاس مشيرا إلى أن السبب الخامس يتمثل في خطة غزة أو مبادرة شارون التي طرحها في ١٤ أبريل ٢٠٠٣، والتي تقول بالانسحاب من طرف واحد، حيث كان شارون ـــحسب غطاس- جادا جدا في الانسحاب من غزة وهذا الوضع يفجر الصراع حول من يحكم غزة عند إخلاء الإسرائيليين لها، حيث الجميع يحاول استباق الأمور لفرض سيطرته على القطاع ويدلل غطاس على ذلك بأن عرفات حاول ذلك بتعيين موسى عرفات رئيسا للأمن في القطاع ليفرض سلطته عليها وفي المقابل كانت هناك طموحات لدى الجيل الجديد للتخلص من سلطة عرفات أو إدارة غزة بشكل مختلف عما كانت تدار به في السابق.

ذكر غطاس أن السبب السادس والأخير يتمثل في الاختراقات على المستويين الأمني والسياسي؛ مشيرا إلى أن الاختراق السياسي ليس إسرائيليا أمريكيا أوروبيا فقط ولكنه أيضا اختراق إقليمي للسلطة نتيجة تحللها. وفيما يخص الاختراق الأمني ذكر غطاس أن هناك ١٦٨ شهيدا اغتيلوا بنفس الطريقة التي استشهد بها الدكتور عبد العزيز الرنتيسي بما يؤكد وجود هذا الاختراق.

شرعية سياسية

واستهل راجي الصوراني مداخلته بالإعراب عن تحفظه على ما توصل إليه غطاس من اعتبار الفساد ظاهرة تطول المجتمع الفلسطيني بأسره، مؤكدا أنه لا يوجد شعب فاسد وخائن وأنه قد يكون هناك أشخاص فاسدون، لكن لا يوجد شعب فاسد؛ مشيرا إلى أن الفاسدين معروفون للشعب الفلسطيني لكن المشكلة هي في غياب آلية لمحاسبتهم.

كما أشار الصوراني فيما يتعلق بالمساعدات إلى أن تقارير المنظمات الدولية تؤكد أن الإغلاقات التي تعرضت لها الأراضي المحتلة سببت خسائر اقتصادية تفوق قيمة المساعدات التي قدمت للشعب الفلسطيني وأنه إضافة لذلك فقد تم نهب ٩ مليارات دولار من الشعب الفلسطيني كاستقطاعات من العمال الذين عملوا في إسرائيل منذ عام ١٩٦٨ حتى دخول السلطة للأراضي الفلسطينية، مشيرا إلى أن هذا لا ينفي أن هناك نهبا واضحا من قبل البعض داخل السلطة لأموال الشعب الفلسطيني.

وأكد الصوراني أنه لا يمكن وصف الحركة السياسية الفلسطينية بأنها انتقلت من السياسي إلى العسكري إلى الإرهاب، مشيرا إلى وجود أخطاء، لكن تمت ممارسة نقد علني عليها مؤكدا وجود ناظم سياسي يجمع الحركة السياسية الفلسطينية، وقال الصوراني إنه لا يمكن تصور أن رجلا واحدا يمكن له أن يفسد أمة كما يقال عن عرفات، مشيرا إلى أن السلطة الفلسطينية قائمة وموجودة لأن الشعب الفلسطيني متمسك بالشرعية السياسية وليس لأن رجال هذه السلطة يفرضون وجودهم. أشار الصوراني إلى وجود ١٤٣ ألف رجل أمن يعانون من قصف مقارهم وإلقائهم في الشوارع والمخازن حيث لا يستطيعون التحرك، كما أن الوزارات الفلسطينية لا يعمل منها سوى وزارتي الصحة والتعليم موضحا أن هناك يءتحت من الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة يعيشون تحت خط الفقر وبنءتحت يعانون من البطالة.

أكد الصوراني أنه حتى هذه اللحظة لم يتم طرح ملف الإصلاح الفلسطيني بصورته الحقيقية من قبل القيادة السياسية الفلسطينية وأن هناك غياباً كاملا للإرادة في الإصلاح على المستوى السياسي، مشيرا إلى أن الأمر لا يتوقف على مجرد قرارات أو بعض الإجراءات.

فساد حتى النخاع

من جانبه أكد الدكتور محمد السيد سعيد أن الحالة الفلسطينية من حيث الاستبداد والفساد هي جزء من حالة عربية عامة، حيث تتسم التشكيلات الاجتماعية والسياسية العربية خلال الخمسين عاما الماضية بتعمق متزايد للفساد والاستبداد، الأمر الذي يضاعف من هشاشة هذه التشكيلات ويعجزها عن مناهضة أو مقاومة الظروف الخارجية أو الدفاع عن الاستقلال الوطني، كما في الحالة الفلسطينية.

أشار د. سعيد إلى أنه في الحالة الفلسطينية يبدو أن للفساد والاستبداد خصوصية من حيث إنه كان يعكس على نحو غريب وغير منطقي حالة ثورية بما يعني أن لدينا حالة فريدة في التاريخ تتمثل في وجود ثورة وطنية لها عمق شعبي واتساع تاريخي وعمق فلسفي لكنها ولدت وفي داخلها فيروس فساد، وبحيث يبدو الفساد جزءا من حالة ثورية اتجهت تاريخيا لمناهضة الإمبريالية الأمريكية والصهيونية، ولكنها تعاني من فساد بدا ظاهرا منذ البداية تقريبا ومنذ انتهت معركة "الكرامة" واستيطان منظمة التحرير الفلسطينية للأردن ثم لبنان، وكانت هذه الظاهرة منعكسة في تعليقات الصحافة العالمية عليها إلى الحد الذي استدعى تعليقات من الخصوم الصهاينة الذين أبدوا تعجبهم من أنهم يواجهون خصوما ثوريين يقضون بعض الوقت في الخمارات والبعض الآخر في جبهة المعارك حتى تمت تسميتهم بثوريي "شارع الحمراء" في السبعينيات، إلى جانب ما يعرف عن حجم الأموال التي كانت تنفق لشراء الولاء والصحفيين والدبلوماسيين والساسة وغيرهم حتى أن الذي أبدع ظاهرة شراء المثقفين هي منظمة التحرير الفلسطينية والرئيس عرفات شخصيا ولم تكن ظاهرة تقترن بصدام حسين.

وعبر الدكتور سعيد عن اعتقاده بأن الفساد الفلسطيني جزء من ظاهرة عربية متأصلة ارتبطت إلى حد كبير بتفجر النفط العربي، حيث سريعا ما تبنت نظم عربية عديدة هذه الحالة الثورية وأفاضت عليها من مالها في إطار شراء الولاءات السياسية، ففاض المال على الثورة الفلسطينية فأفسدها وخلق ظاهرة داخلها حرفتها إلى نقيضها.

أشار إلى أن ما ساعد على تحول الظاهرة الثورية الفلسطينية إلى ظاهرة بترودولارية أنها كانت قد استقرت على صيغة عسكرية منذ البداية خاصة بعد معركة الكرامة واتفاق القاهرة سنة ١٩٧٠، مما أدى إلى تعدد مبالغ فيه للفصائلية لأنها ارتبطت إلى حد كبير جدا بالمال وأجهزة المخابرات، مشيرا إلى أن هذا ارتبط أيضا بظاهرة أسماها "الانحراف الإرهابي" في الثورة الفلسطينية، وساهم هذا الانحراف وبالذات في خطف الطائرات في تحول أعداد كبيرة من الكوادر الثورية الشابة إلى محترفين إرهابيين يملكون أسرارا ويرتبطون بأجهزة مخابرات عربية ويتحركون بسهولة وسلاسة كبيرة جدا بين مختلف مناطق العالم وتحول ابن المخيم إلى مالك للأموال الكثيرة والأسرار المهمة، فحمل كثيرا من الخبرات التي يعتبرها الدكتور سعيد خبرات الإرهابي وليست خبرات الثوري مع شعبه، مما أدى لتعاظم ظاهرة الفساد.

واعتبر د. سعيد أن الفشل في صياغة نظرية للثورة الفلسطينية وتحديد العلاقة ما بين النضال الشعبي السياسي والنضال العسكري المحترف كان له دوره في انهيار الثورة وتحولها من حالة سياسية إلى حالة عسكرية وانهيارها من حالة عسكرية إلى حالة إرهابية وإفلاسها وعجزها المتزايد عن تصويب أخطائها، وخاصة في ظل قيادة على مستوى عال ومتفرد في الاستبداد مثل ياسر عرفات.

وأكد د. سعيد على أهمية إعادة هندسة الحالة الفلسطينية لوجود ضرورة كبيرة لاستمرار الثورة الفلسطينية واستمرار العمل على تصفية الصهيونية، مشيرا إلى حالة النجاح التي حققها الشعب الفلسطيني وهي حالة الانتفاضة الأولى التي يمكن من خلالها البناء لنظرية للثورة الفلسطينية وتجميع أجزاء الصورة لجعل هذه النظرية خلاقة تلحق الهزيمة بالصهيونية، وتؤدي بالشعب الفلسطيني في نهاية المطاف للاستقلال.

قبل أن يأكل الفساد كل شئ في فلسطين

أكد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بغزة أن الأحداث والاضطرابات الداخلية التي شهدتها الأراضي المحتلة تنذر بالمزيد من تردي الوضع الداخلي بصورة يصعب السيطرة عليه لاحقا. وأضاف أن الاعتداءات والانتهاكات التي اقترنت بهذه الاضطرابات تتنافى بشكل قاطع مع مطالب الإصلاح، بل تعزز وبشكل خطير حالة الفساد وانعدام الأمن المتزايد.

وأضاف المركز الفلسطيني عبر وثيقة خاصة تعبر عن موقفه تجاه هذه الأحداث في السادس والعشرين من أغسطس أن مطالب الإصلاح مطروحة منذ وقت بعيد، وأن المطالبة بإجراء تغييرات جذرية وشاملة لكافة مكونات وعناصر السلطة الوطنية الفلسطينية تعود بشكل خاص إلى ما أورده تقرير هيئة الرقابة العامة لسنة ١٩٩٦، والذي تضمن اتهامات بالفساد للعديد من أعضاء الحكومة الفلسطينية والشخصيات المتنفذة في السلطة الوطنية الفلسطينية. غير أن استمرار تجاهل هذه المطالب قد ساهم في تفاقم الأزمة ووصول الوضع الداخلي إلى مرحلة تتطلب إجراء إصلاحات جدية لتجاوزها.

وأكد المركز الفلسطيني أن علمية الإصلاح تتطلب بالدرجة الأولى قرارا سياسيا وإرادة سياسية للتغيير الحقيقي تترجم في سلسلة خطوات يتعين على السلطة الوطنية القيام بها. ويندرج في هذا الإطار ما يلي:

١- الإسراع في إجراء تعديلات على قانون الانتخابات الصادر بمرسوم رئاسي عام ١٩٩٥ أو إصدار قانون جديد، بما يكفل إجراء انتخابات حرة ونزيهة. ويجب أن يضمن القانون التعددية السياسية والتمثيل النسبي لكافة أو معظم الخيارات السياسية الفلسطينية، بقدر ما يحيد العشائرية والعائلية والولاءات المحلية الضيقة.

٢- الإسراع في إجراء تعديلات على قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (٥) لعام ١٩٩٦، والتحضير الجدي لهذه الانتخابات، بما في ذلك تحديد موعد لعقدها إما في جميع الهيئات مرة واحدة، أو على مراحل ضمن جدول زمني معقول وقابل للتطبيق.

٣- التأكيد على دورية الانتخابات العامة والمحلية في كل الظروف والأحوال، تجسيداً لمبدأ التداول السلمي للسلطة.

٤- الأجهزة الأمنية: إصلاح الأجهزة الأمنية وإخضاع أفرادها لسيادة القانون. وحظر أي دور سياسي لقوى الأمن والتشديد على ضرورة الملاحقة القضائية لأفراد الأجهزة الأمنية الذين ينتهكون القانون، ويستغلون مناصبهم ووظائفهم في الاعتداء على المواطنين وممتلكاتهم.

وللسلطة القضائية أهمية خاصة ودور كبير في تطبيق القانون، وفي إيقاع العقوبات بحق الأفراد الذين ينتهكون القانون ويعتدون على حريات وحقوق الآخرين. باعتبارها دعامة مهمة وأساسية من دعائم أنظمة الحكم الديمقراطية، ولأداء دورها على أكمل وجه، بصفتها واحدة من السلطات الثلاث، يجب العمل على:

٥- تعزيز دور القضاء المدني واستقلاله، بحيث لا يخضع لأي تدخل أو تأثير آخر باستثناء القانون، الذي يعتبر هو المرجعية الوحيدة والأساسية له.

٦- إلغاء محاكم أمن الدولة ووقف عملها كلياً، حيث تشكل هذه المحاكم وصمة عار في جبين القضاء المدني الفلسطيني، خاصة أن إجراءات المحاكمة فيها تنتهك المعايير الدولية والدستور الفلسطيني المؤقت وقانون السلطة القضائية، وقانون تشكيل المحاكم، التي تؤكد على استقلال السلطة القضائية، وعلى حق كل متهم في التمتع بمحاكمة عادلة ومستقلة ومحايدة، بشكل منصف وعلني، وذلك للفصل في حقوقه والتزاماته. وضرورة قيام السلطة القضائية بالإشراف على السجون ومراكز الاعتقال، لضمان قانونية إجراءات الاعتقال، ولضمان تقديم المعتقلين للقضاء.

٧- اضطلاع النيابة العامة بمسئوليتها، وقيامها بملاحقة الجناة ومرتكبي الاعتداءات والمخالفات بشكل جدي، وتقديمهم للقضاء ليلقوا العقاب اللازم، للتأكيد على أن لا جريمة بدون عقاب. ووضع حد لكافة التجاوزات، خاصة تلك التي تصدر عن جهات متنفذة، تضع نفسها فوق القانون، وتعتبر نفسها بمنأى عن المساءلة والمحاسبة.

٨-هيئة الرقابة العامة: تم تشكيل هيئة الرقابة العامة بموجب المرسوم الرئاسي رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٤، وصدر القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن هيئة الرقابة العامة، في ديسمبر من العام ذاته، أي قبل نحو ثلاثة أشهر من تنصيب المجلس التشريعي الفلسطيني. وبحسب القانون فإن هذه الهيئة تتبع بشكل مباشر لرئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، وتهدف إلى " تحقيق الرقابة على المال العام وضمان حسن استغلاله، كما تعمل على تطوير السياسات والإجراءات الإدارية وتحسين الأداء والإنتاج"، ولتحقيق الهدف المنوط بهذه الهيئة يجب العمل على:

- إعادة تشكيل الهيئة بطريقة تكفل استقلالها التام، وتمكينها من عملها بعيداً عن هيمنة السلطة التنفيذية، بما ينسجم مع الدستور الفلسطيني (القانون الأساسي)، وعرضهم على المجلس التشريعي، وذلك لضمان تمتع هذه الهيئة بأكبر قدر من الاستقلالية، والبعد عن سيطرة السلطة التنفيذية، حتى تتمكن من أداء مهامها على أفضل وجه. كما يجب أن يتم اختيار رئيسها ونائبه وكافة الموظفين فيها وفقاً لمعايير محددة تضمن تمتعهم بأكبر قدر من المهنية والنزاهة والسمعة الحسنة، ليمارسوا دورهم الرقابي على النحو الأكمل. وتوفير الصلاحيات الضرورية واللازمة لقيامها بواجبها، ومن هذه الصلاحيات حقها في الوصول للمعلومات، وحقها في مراقبة أداء عمل المؤسسات الحكومية، وفي التحقيق مع أي مؤسسة أو مسئول أو موظف حكومي في حال وجود سبب يستدعي ذلك. ويفترض أن تكون كافة التقارير التي تصدر عن هيئة الرقابة علنية، وأن تنشر ليطلع عليها كافة المواطنين الذين يجب أن يتمتعوا بحقهم في تلقي المعلومات. والعمل على تقديم كل من وجهت له تهم بالفساد أو سوء استعمال المنصب أو أية مخالفات إدارية ومالية إلى النيابة العامة للتحقيق معه وتقديمه للقضاء.

٩-حقوق الإنسان: إعادة التأكيد على التزام السلطة بمواثيق حقوق الإنسان الدولية، وتفعيل المادة (١٠) من القانون الأساسي المعدل بتاريخ ١٨ مارس ٢٠٠٣، والتي تؤكد على أن السلطة الوطنية الفلسطينية ستعمل "دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان".

الحرية لسجناء الرأي ودعاة الإصلاح والمدافعين عن حقوق الإنسان

أعرب منبر الإصلاح الديمقراطي في العالم العربي عن استهجانه الشديد لاستمرار ممارسات التنكيل بدعاة الإصلاح والمدافعين عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، واستمرار ظواهر ملاحقة الأشخاص بسبب آرائهم ومعتقداتهم أو انتقاداتهم للحكومات أو لمجرد ممارستهم لحقهم المشروع في التعبير عن آرائهم وأفكارهم بشتى الطرق السلمية، بما في ذلك حقهم في التجمع والتنظيم بصورة مستقلة. واستهداف هؤلاء الأشخاص بسلسلة من الانتهاكات تبدأ من الاعتقال التعسفي والتعذيب وإساءة المعاملة ولا تنتهي عند إنزال العقوبات المغلظة بحقهم وفقا لقوانين جائرة تجرم الرأي والفكر وحرية التنظيم المستقل، أو من خلال محاكمات استثنائية تفتقر لمعايير العدالة والإنصاف. جاء ذلك عبر بيان أصدره المنبر في الحادي والثلاثين من أغسطس لاحظ فيه بكل أسف أن العزف على أوتار الإصلاح السياسي والديمقراطي في هذا السياق من قبل عدد من الحكومات العربية لا يعدو كونه محاولة للالتفاف على تنامي ضغوط الإصلاح داخل المجتمعات العربية. ويؤكد المنبر أن خطاب الإصلاح الحكوماتي يفتقر إلى الحد الأدنى من المصداقية، طالما استمرت هذه الممارسات التي توجت مؤخرا وعلى وجه الخصوص في سوريا والمملكة السعودية بالبدء في محاكمات هزلية لدعاة الإصلاح والمدافعين عن حقوق الإنسان.

ودعا "منبر الإصلاح الديمقراطي في العالم العربي" الحكومات العربية بصفة عامة إلى المسارعة باتخاذ إجراءات فورية من أجل الإفراج عن السجناء والمعتقلين بسبب آرائهم أو معتقداتهم أو نضالهم السلمي من أجل الإصلاح الديمقراطي وتعزيز حقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص فقد شدد المنبر على:

أولا: مطالبة السلطات السورية بإسقاط الاتهامات المسلطة بحق أكثم نعيسة داعية الإصلاح ورئيس لجان الدفاع عن حقوق الإنسان وعضو المنبر الذي احتجز في السجن لمدة أربعة شهور، ومحال إلى محكمة أمن الدولة الاستثنائية. وكانت المحكمة قد قررت في /١٧ /٨ ٢٠٠٤ إخلاء سبيل نعيسة بضمان مالي على ذمة الاتهامات المنسوبة إليه. ويطالب المنبر السلطات في هذا الصدد بإلغاء أية آثار قانونية يرتبها بدء هذه المحاكمة، التي يتعين وقفها باعتبار أن الاتهامات التي يحاكم بموجبها نعيسة وثيقة الصلة بحقه في التعبير عن آرائه بحرية وبتصديه للدفاع عن حقوق الإنسان في بلده. بيد أنه في ظل القوانين الاستثنائية في سوريا، فإن ما أقدم عليه نعيسة من انتقادات علنية لموقف السلطات السورية من الإصلاح وحقوق الإنسان، أودى به إلى الاعتقال ثم محاكمة هزلية، بزعم ارتكابه لجناية "مناهضة أهداف الثورة أو عرقلتها"!! سواء عن طريق القيام بالتجمعات أو "نشر الأنباء الكاذبة بقصد البلبلة وزعزعة ثقة الجماهير بأهداف الثورة"!!، و"إضعاف نفسية الأمة"!!!.

وطالب المنبر كذلك بإطلاق السراح الفوري لجميع معتقلي وسجناء الرأي في سوريا، وفي مقدمتهم المفكر الاقتصادي المعروف د. عارف دليلة، ونواب البرلمان: مأمون الحمصي، ورياض سيف، والعضو القيادي بلجان الدفاع عن حقوق الإنسان في سوريا د. كمال اللبواني، والمحامي حبيب عيسى الناطق باسم منتدى جمال الأتاسي، وأعضاء لجان إحياء المجتمع المدني: المهندس فواز تللو، د. وليد البني، والكاتب والباحث المعروف حبيب الصالح ، بالإضافة إلى العديد من الأشخاص الذين حوكموا أو أدينوا لمجرد عقد ندوات علنية أو مطالبتهم بالإصلاح، أو لاستخدامهم شبكة الإنترنت وإرسالهم مقالات إلى بعض المواقع، أو بسبب إرسال صور لمظاهرة كردية سلمية. ومن أبرز هؤلاء الأخوان: مهند وهيثم قطايش، ويحيى الأوس. كما دعا المنبر إلى إطلاق سراح المعتقل السياسي د. عبد العزيز الخير الذي حكم عليه بالحبس لمدة ٢٣ عاما منذ عام ١٩٩٢ بعد اتهامه بالانتماء إلى منظمة العمل الشيوعي المحظورة.

ثانيا: مطالبة السلطات السعودية باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لوضع حد للمحاكمة المحاكة التي بدأت مؤخرا لثلاثة من دعاة الإصلاح البارزين في المملكة السعودية، والذين ما زالوا رهن الحبس منذ إلقاء القبض عليهم في مارس الماضي، وهم د. متروك الفالح، د. عبد الله الحامد، على الدميني، والذي جاء اعتقالهم بسبب انخراطهم في الحركات المتامية داخل المملكة مؤخرا والداعية إلى ضرورة الإصلاح السياسي والديمقراطي، وإصلاح الخطاب الديني. وقد وجهت إليهم اتهامات من بينها "المطالبة بإقامة ملكية دستورية"، وإثارة البلبلة، و"نشر أفكار تكفيرية وتفجيرية والتأليب على ولي الأمر". بينما أكد المعتقلون الثلاثة تمسكهم بمطالبهم الإصلاحية المتمثلة بشكل خاص في الملكية الدستورية واستقلال والفصل بين السلطات وتعزيز مؤسسات المجتمع المدني.

ثالثا: مطالبة السلطات التونسية بأن تتخذ على نحو فوري إجراءات وتدابير فعالة لمراجعة الأوضاع القانونية والإفراج عن مئات من السجناء السياسيين الذين يخضع العديد منهم للحبس الانفرادي طويل الأمد، منذ أكثر من ثلاثة عشر عاما بعد إدانتهم من قبل محكمة عسكرية استثنائية بزعم انتمائهم لحركة النهضة الإسلامية والتآمر للإطاحة بالحكومة، وهى المحاكمات التي كانت محلا للاستنكار والإدانة الواسعة من قبل منظمات حقوق الإنسان العربية والدولية، التي أكدت في تقاريرها أن تهمة التآمر واستعمال العنف لم تثبت على المتهمين. وهو ما يرجح أن محاكمتهم والتنكيل بهم وثيق صلة بآرائهم ومواقفهم السياسية المعارضة لنظام الحكم في تونس. كما يحث المنبر السلطات التونسية على وقف عمليات الاعتداء المنهجي المنظم على المدافعين عن حقوق الإنسان وعلى ممتلكاتهم الشخصية، ووسائل الاتصال الخاصة بهم. وإسقاط القيود على حرية الرأي والتعبير، ووقف التحرش بنقابة الصحفيين والقضاة.

رابعا: مطالبة السلطات المصرية باتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة للإفراج عن ٢٦ سجينا للرأي بينهم ثلاثة بريطانيين كانوا قد تلقوا في مارس الماضي أحكاما بالسجن بين عام وخمسة أعوام، وذلك بعد إدانتهم من قبل إحدى محاكم الطوارئ الاستثنائية بالانتماء إلى ما يسمى بحزب التحرير الإسلامي. وقد حرموا من حقهم في استئناف الأحكام الصادرة

ضدهم، كما لم يلتفت إلى الشكاوى التي تقدموا بها حول استخدام التعذيب ضدهم. ومن المرجح أنهم قد أدينوا لمجرد تعبيرهم السلمي عن الآراء التي يعتنقونها.

كما طالب المنبر السلطات المصرية باتخاذ إجراءات فورية للإفراج عن أكثر من خمسين مواطنا، رهن الحبس الاحتياطي بتهمة الانتماء إلى جماعة الإخوان المسلمين، طالما لم تثبت التحقيقات التي جرت معهم تورطهم في ممارسة أية أعمال للعنف أو الإرهاب.

وأكد منبر الإصلاح الديمقراطي في العالم العربي، أن وضع حد نهائي للتكيل بدعاة الإصلاح وحقوق الإنسان ومعاقبة الأشخاص على آرائهم أو معتقداتهم يقتضي أن تشرع الحكومات العربية على نحو فوري وجاد في:

١- إنهاء حالات الطوارئ الاستثنائية السارية في عدد من الدول العربية منذ زمن طويل.

٢- إلغاء القوانين الاستثنائية التي تجرم حرية التعبير والتنظيم والتجمع السلمي.

٣- كفالة استقلال القضاء وحصانته ضد ضغوط وتدخلات السلطة التنفيذية، وإلغاء المحاكم الاستثنائية، وضمان مثول أي متهم أمام قاضيه الطبيعي.

٤- إيقاف كافة أشكال التحرش بمنظمات حقوق الإنسان والمدافعين عنها، ورفع القيود القانونية غير المبررة التي تشكل عقبة أساسية أمام أدائها لرسالتها في الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة.

واعتبر المنبر أن الخطاب الإصلاحي للحكومات العربية أمام اختبار صعب.. مؤكدا أن استرداد دعاة الإصلاح وحقوق الإنسان وسجناء الرأي لحريتهم يشكل خطوة أولية لاجتياز هذا الاختبار، وتقديم دليل عملي يبرهن على توجه يرتقي إلى مستوى تضحيات شعوبنا من أجل الإصلاح وتعزيز حقوق الإنسان والتنمية والنهضة في العالم العربي.

المعروف أن الهيئة التأسيسية للمنبر والتي تضم ١٨ شخصية عربية في العالم العربي، كانت قد اختارت بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة منسقا لأعمالها.

السلطات البحرينية تخلع ثوب الإصلاح

و٣٨ منظمة في ١٤ دولة عربية تطالب بالإفراج الفوري عن عبد الهادي الخواجة

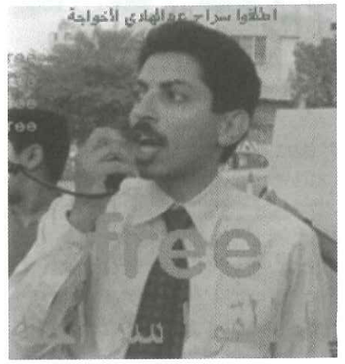

في تطور مفاجئ يبعث على القلق الشديد حول مسار الإصلاح في البحرين، ووضعية حقوق الإنسان في البلاد أقدمت السلطات في الخامس والعشرين من سبتمبر ٢٠٠٤ على توقيف المناضل الحقوقي البارز عبد الهادي الخواجة المدير التنفيذي لمركز البحرين لحقوق الإنسان، حيث أحيل لسلطات التحقيق التي أمرت بحبسه لمدة ٤٥ يوما على ذمة التحقيق في الاتهامات التي وجهت إليه والتي تتضمن التحريض علانية على كراهية نظام الحكم وبث دعايات مثيرة من شأنها الإضرار بالأمن العام والمصلحة العامة، وهى اتهامات عقوبتها السجن لفترات تتراوح بين عامين وثلاثة أعوام.

كما شملت الإجراءات التي اتخذتها السلطات أيضا إغلاق مركز البحرين لحقوق الإنسان، الأمر الذي يثير مخاوف شديدة حول نوايا الحكومة، تجاه أنشطة حقوق الإنسان، خاصة أن مركز البحرين كان قد تلقى بالفعل تهديدا من وزارة الشئون الاجتماعية بالإغلاق ما لم يتوقف عن أنشطته التي لا ترق للحكومة وتعتبرها مخالفة للقانون.

وقد أعلن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان إدانته لهذا الإجراء الخطير الذي يتعارض مع التزامات البحرين الدولية بموجب تصديقها على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وأشار في بيان أصدره في ٢٧ سبتمبر إلى أن هذه الإجراءات تشكل انتهاكا صارخا لحرية الرأي والتعبير، أخذا في الاعتبار أن هذه الإجراءات وثيقة الصلة بالأنشطة السلمية للخواجة في الدفاع عن حقوق الإنسان وما أعلنه من انتقادات صريحة للسياسات الحكومية قبيل ساعات قليلة من توقيفه. كما تبنى مركز القاهرة تحركا جماعيا للتضامن مع الخواجة ومركز البحرين، وجد تجسيده عبر بيان مشترك وقعته ٣٨ من منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني في ١٤ دولة عربية أكدوا من خلاله أن هذه الإجراءات تشكل استمرارا للتراجع عن النهج الإصلاحي في البحرين والذي تبدت بعض مظاهره مؤخرا في توقيف ٢٠ من النشطاء السياسيين في مايو الماضي بسبب دعوتهم للتوقيع على عريضة تحث السلطات على القيام بإصلاحات دستورية، فضلا عما ذكر بشأن التهديدات بإغلاق مركز البحرين، والذي أشار البيان إلى أنه كان قد تبنى حملة من أجل قطع الطريق على مساعي الحكومة لإصدار قانون يفرض قيودا على حرية الجمعيات السياسية بالمخالفة للنصوص الدستورية ومبادئ حقوق الإنسان.

وطالب البيان السلطات البحرينية بالإفراج الفوري غير المشروط عن عبد الهادي الخواجة، ووقف التحرش بمركز البحرين لحقوق الإنسان والكف عن استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان والديمقراطية في البحرين.

جدير بالذكر أن اعتقال عبد الهادي الخواجة قد جاء في غضون قيام مركز البحرين لحقوق الإنسان بتنظيم ندوة مساء الرابع والعشرين من سبتمبر استعرض خلالها الخواجة التقرير الذي أصدره المركز حول الفقر والبطالة والحقوق الاقتصادية في البحرين، والذي تضمن انتقادات شديدة للسياسات الحكومية ذات الصلة، وطالب الخواجة خلال كلمته بإقالة رئيس الوزراء البحريني باعتباره المسئول الأول عن هذه السياسات. وقد أكد التقرير على أن نحو ٥٠٪ من المواطنين يعانون الفقر والأوضاع المعيشية المتردية، وأن عدد العاطلين عن العمل وحدهم يصل إلى ٢٠ ألفا.

وقد أكد عبد الهادي الخواجة في ورقته التي قدمها إلى الندوة قبل يوم واحد من اعتقاله أن حماية مصالح أفراد المجتمع وضمان حقوقهم الاقتصادية مرهون بوجود سلطة تشريعية منتخبة قادرة على إصلاح الأنظمة العامة وفرض رقابتها على الحكومة، موضحا أن واقع الحال في البحرين يكشف أن هيمنة الحكومة على العملية التشريعية قد أفضت أيضا إلى هيمنة أصحاب النفوذ وتحكمهم في العملية التشريعية وتوجيهها، بما يتماشى مع مصالحهم وعلى حساب مصالح الفئات الضعيفة التي تشكل القطاع الأوسع في المجتمع.

وأكد الخواجة أن الإصلاح الاقتصادي وتأمين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لا يمكن أن يتأتى من دون إصلاح سياسي وإداري جذري يتم على أساسه فك الارتباط بين سلطة القرار المحتكر لدى أعضاء السلطة التنفيذية وبين مصالحهم المالية والاقتصادية الشخصية.

تكريس الخلافة لـ"بن علي" امتهان للدستور ولإرادة الشعب التونسي

قبيل بدء مهزلة الانتخابات الرئاسية في تونس والتي انتهت كما هو متوقع بفوز كاسح للرئيس بن علي، كانت قد تصاعدت حدة المعارضة السياسية لإعادة انتخاب الرئيس بن علي الذي يحكم البلاد منذ أكثر من ١٥ عاما شهدت خلالها تونس أوسع الهجمات على الحريات العامة وعلى دعاة الديمقراطية وحقوق الإنسان والمشتغلين بالرأي، وصار خلالها سجل تونس في مجال حقوق الإنسان مجللا بالسواد في ظل الملاحقات المستمرة للمدافعين عن تلك الحقوق، ومنعهم من السفر وتقطيع وسائل اتصالهم بالعالم الخارجي وفرض الحصار المحكم على منظماتهم الحقوقية، كما تفنن نظام بن علي طيلة هذه السنوات في ابتداع تقنيات عديدة لمراقبة وتشويش وسائل الاتصال والتعبير عبر الإنترنت والبريد الإلكتروني واستحق بن علي أن يتم اختياره من قبل مؤسسات دولية مرموقة -أكثر من مرة- بين أبرز عشر شخصيات في العالم تتخذ موقفا معاديا لحريات الصحافة والتعبير.

وتثور هذه المرة مطاعن عديدة على مشروعية إعادة تنصيب الرئيس التونسي للمرة الرابعة. حيث تقدم الرئيس بأوراق ترشيحه إلى المجلس الدستوري في ظل تجاهل مطلق للطعون القانونية المحالة إلى القضاء منذ أكثر من عامين ـــ ولم يبت فيها حتى الآن، وهى الطعون التي تتطلق من التشكيك في مشروعية التعديل الدستوري الذي أدخله بن علي ـــ بقرار رئاسي- لتمكينه من إعادة ترشيحه للمرة الرابعة ولولاية قابلة للتجديد مدى الحياة، كما تتضمن أيضا طعونا لم يبت فيها أيضا بشأن مدى سلامة إجراءات الاستفتاءات حول هذا التعديل.

وقد دعت اللجنة من أجل الحريات وحقوق الإنسان في تونس "في بلاغ عاجل أصدرته في أول أكتوبر منظمات ومراكز حقوق الإنسان والمؤسسات الإعلامية الحرة على الساحة العربية لأن تعبر عن موقفها وأن تأخذ المبادرات بإدانة الاستبداد في تونس وتقديم الدعم للقوى الحقوقية والديمقراطية في تونس من أجل حق التونسيات والتونسيين في الحرية وممارسة مواطنتهم الفعلية وحتى يسترد الشعب التونسي سيادته ويستأنف مسيرة الإصلاح والتحديث التي أطلقها رواد الإصلاح في تونس، منذ ما يزيد على قرن ونصف القرن. وأكدت اللجنة انعدام الشروط الدستورية والقانونية الدنيا التي يمكن على أساسها إجراء انتخابات غير مطعون في نزاهتها وفي نتائجها التي سوف تصير لمصلحة الرئيس بن علي المرشح لخلافة نفسه، مشددة على أن بن علي هو الوحيد بين كل التونسيين الذي لا يتمتع بشرعية الترشيح!!

ومن جانبه دعا حزب العمال الشيوعي التونسي "المحظور قانونا" في العاشر من أكتوبر كافة القوى الديمقراطية للتكاتف ورفض نتائج المهزلة الانتخابية والطعن في شرعية بقاء بن علي في الرئاسة واستمرار حزبه في احتكار الحياة العامة احتكارا تاما، وتعبئة الشعب التونسي من أجل المطالبة بانتخابات حرة ونزيهة من كافة المستويات تكرس مبدأ سيادة الشعب وتنبثق عنها مؤسسات ممثلة بحق لإرادته.

كما وقعت ٢٥ شخصية تونسية تنتمي إلى حزبي المؤتمر من أجل الجمهورية وحركة النهضة الإسلامية وبعض المجموعات اليسارية والمستقلين بيانا في ١٨ أكتوبر، نددوا من خلاله بالانتخابات المقبلة واصفين إياها بأنها مسرحية انتخابية تصادر مجددا سيادة الشعب وتمتهن كرامة المواطن، واعتبروا أن هذه الانتخابات الصورية تهدف لتكريس الرئاسة مدى الحياة استنادا إلى استفتاء مثل انقلابا دستوريا وكان محل تنديد القوى السياسية والحقوقية المستقلة وأكد الموقعون على البيان أن الانتخابات تجري في جو من القطيعة المطلقة بين المجتمع المدني وسلطة رفضت الاستجابة لمطالبه المتكررة بالإفراج عن السجناء السياسيين كمطلب أول لتقية المناخ السياسي.

ودعا البيان الشعب التونسي والقوى الحية في البلاد لمقاطعة الانتخابات وعدم الاعتراف بشرعية نتائجها وحشد كل الطاقات من أجل إنهاء الديكتاتورية، وبناء نظام سياسي جديد يعيد للشعب سيادته وللمواطن حقوقه وللانتخابات اعتبارها ووظيفتها.

ومنبر الإصلاح الديمقراطي يؤكد أن تزييف إرادة الشعب التونسي يعيد الاعتبار للعنف !

أصدر منبر الإصلاح الديمقراطي في العالم العربي بيانا في الحادي عشر من أكتوبر. لاحظ من خلاله أن الانتخابات التونسية رغم ما يرافقها من تضليل إعلامي -تساهم فيه وسائل إعلام عربية اشتهرت بالخلط بين الإنتاج الصحفي الصرف والإعلانات مدفوعة الأجر، ضاربة عرض الحائط بأخلاقيات المهنة الصحفية- فإنها لا تختلف عن أغلبية الانتخابات العربية من حيث عدم احترام المعايير الدولية للانتخابات الحرة والنزيهة.

وأشار إلى أن أية انتخابات تجري -مثلما يحدث حاليا في تونس- في غياب الحق في حرية التعبير والصحافة والتجمع، وفي ظل سيطرة الحزب الحاكم على كافة مؤسسات الدولة، وخاصة المؤسسة القضائية، وفي وقت يتواصل فيه اضطهاد واعتقال المعارضين السياسيين، لا يمكن اعتبارها نزيهة وحرة.

كما عبر المنبر عن خشيته من أن يؤدي التمادي في تعديل الدساتير والقوانين العربية وتزييف الانتخابات من أجل تأييد سيطرة حزب أو عائلة على الحكم، ورفض التداول السلمي على السلطة، إلى فقدان الثقة في الانتخابات كطريق للإصلاح والديمقراطية، وإلى تعزيز جانب الذين يرون في العنف الوسيلة الوحيدة لتغيير الأوضاع السائدة.

ولفت البيان النظر إلى أن اختيار الإدارة الأمريكية لتونس كي تحتضن مكتب "مبادرة الشراكة في الشرق الأوسط" يعكس في نظر العديد من المثقفين والمدافعين عن حقوق الإنسان، مدى الاستخفاف بقضية الإصلاح وبحق شعوب العالم العربي في طي صفحة الاستبداد والفساد.

المجلس الوطني العراقي المؤقت

أقل من تشريعي وأكثر من استشاري!

طوفان الدم الذي لا ينقطع في العراق، ما بين القصف الوحشي لما يسمى ببؤر "الإرهاب" أو "المقاومة العراقية"، وما بين العربات المفخخة التي تقتل من العراقيين أضعاف ما تصيب من قوات الاحتلال.. ومشاهد الذبح المخزية لمن يشتبه في تعاونهم مع قوات الاحتلال.. كل ذلك لا يمنع العراقيين من تطلعهم المشروع للديمقراطية، وبناء المؤسسات التمثيلية المعبرة عنهم، والتي حرموا منها عبر أكثر من ثلاثة عقود من حكم الطاغية صدام حسين. والمؤكد أن الولادة القيصرية لنظام ديمقراطي في العراق عملية محفوفة بالمخاطر فهي تجري على الأنقاض التي خلفتها عملية الإطاحة بالطاغية ونظامه؛ فضلا على أن جرثومة الاحتلال ودوره المهيمن على العملية السياسية تساعد بدورها في تثبيط قوة الدفع نحو الديمقراطية أو إحاطتها بالمطاعن.
في هذا السياق تأتي مساهمة الباحث العراقي غانم جواد لتقييم تجربة إنشاء أول مجلس وطني عراقي من بعد الإطاحة بصدام حسين.

غانم جوّاد
كاتب عراقي

يتعايش العراقيون اليوم مع أول تجربة لمجلس وطني مؤقت، يمثل التنوع الديني والقومي والسياسي، ربع أعضائه من النساء، ويضم ٦٤ عربياً و٢٤ كردياً و٦ من التركمان، وممثلين عن بقية الأقليات، يتمتع بمقدار من الشرعية، باعتباره جزءاً من العملية السياسية التي شاركت في صنعها الأمم المتحدة. وتعد تشكيلته تكملةً لنقل السيادة إلى العراقيين.

جاء انتخاب المجلس الوطني بعد استئناف المؤتمر الوطني العراقي لجلساته خلال الفترة بين ١٥-١٨آب/أغسطس، وقد ضم ١٣٠٠ مندوب يمثلون أحزاباً سياسية ورجال دين ومنظمات المجتمع المدني الناشئ، ومثقفين وعشائر وأقليات ومستقلين وزعماء محليين، تم اختيار جمهرة منهم، وانتخاب عدد كبير من المندوبين من محافظات العراق الـ ١٨ حتى من المناطق التي يسود فيها التوتر وأعمال العنف. وعلى مدى أربعة أيام ناقش المؤتمر جدول أعماله المتضمن، الوضع السياسي، الحالة الأمنية، حقوق الإنسان والعدالة في المرحلة الانتقالية، وأخيراً إعادة الأعمار.

وقد تم انتخاب ٨١ عضوا للمجلس الوطني المؤقت في آخر أيام المؤتمر، ليؤلف مع أعضاء مجلس الحكم الانتقالي المنحل ١٠٠ عضو. تنتهي ولايته عند إجراء الانتخابات العامة في بداية العام المقبل، ويتمتع المجلس بصلاحيات منها: مراجعة سياسات الحكومة، ومراقبة تنفيذ القوانين، المصادقة على ميزانية الدولة للعام المقبل، التمهيد للانتخابات العامة، إملاء الشواغر في القيادة العراقية في حالة حدوثها، مستكملين الخطوات الرئيسية لتشكيلة الهيكلية السياسية، بموجب قانون إدارة الدولة العراقية الذي ينهى الاحتلال بصورة رسمية.

وشكل انعقاد المؤتمر دلالة واضحة على التصميم للسير نحو البناء التدريجي للديمقراطية، بالرغم من الصعوبات الأمنية، وأحداث العنف في مدينة النجف، التي سعى مفجروها إلى تأجيل عقد المؤتمر، فأصبحت النجف الحافز القوي لعقده، وخرج بمبادرة سلمية، لم يقبلها الطرف الآخر.

روج الإعلام لإعلان انسحاب أو التهديد بالانسحاب من قبل بعض المشاركين في جلسة انعقاده، مثل الحزب الإسلامي العراقي (سني) والمجلس السياسي الشيعي ومؤيديه، وبلغوا ١٠٠ مندوب، أعلنوا الانسحاب لكنهم عادوا جميعا بمحض إرادتهم، مما يؤكد السعي الحثيث من الجميع لتقبل المواقف المغايرة والمعارضة العلنية، وصاحب الانعقاد العديد من الأخطاء والسلبيات وتعالت الأصوات بالنقد والاعتراض أثناء جلسات المؤتمر، مما سمح للمندوبين بتشكيل قائمة جلها من التكنوقراط والشباب سميت بـ "الملتقى الديمقراطي" منافسة لقائمة اللجنة التحضيرية للمؤتمر المؤلفة من القوى السياسية التي شاركت في التغيير (ما يسمى الأحزاب الستة الرئيسية: الحزبين الكرديين،الوفاق، الملكية، الدعوة، والمجلس الأعلى)، والتي كانت معارضة في العهد الصدامي، وعملت كلتا القائمتين على حشد مؤيدين لها، وفي نهاية المؤتمر انسحبت قائمة الملتقى الديمقراطي لتفوز قائمة الوحدة الوطنية بالتزكية. مما شكل أول بادرة عراقية كبداية للعمل السياسي البرلماني السليم.

قسمت مقاعد المؤتمر إلى قسمين رئيسيين: الأول خصص حوالي ٦٠٠ مقعد للأحزاب والتجمعات السياسية وبعض القوى الاجتماعية، التي لا تحصل على مقاعد نتيجة إجراء الانتخابات، مثل المرأة، ومنظمات المجتمع المدني الجديدة العهد، والعشائر المنتشرة في العراق ورجال الدين.

القسم الثاني ٧٠٠ مقعد للمنتخبين من المحافظات العراقية، على أساس تمثيلي لكل ٥٠ ألف نسمة عضو واحد، وشكلت هيئة قضائية في كل محافظة للإشراف على تطبيق شروط الترشيح والانتخابات.

جرت عملية انتخابات المندوبين طبقاً لشروط القاعدة الانتخابية في كل محافظة بشكل مقبول، بالرغم من وقوع تجاوزات وتهديدات وتعكير للجو الانتخابي واحتجاجات واعتراضات واستنكارات وصلت في بعض المناطق إلى الانسحاب وتعطيل العملية الانتخابية كما حدث في مدينتي البصرة والناصرية، وتعد هذه الحالات طبيعية الحدوث، في جو مشحون، ومليء بالتوترات، مع وجود ٥ ملايين قطعة سلاح في الشارع. وأظهرت نتائج الانتخابات الكثير من المعطيات أهمها:

١- ظهور قصور كبير في ثقافة الانتخابات لدى المرشحين والمنتخبين، وفي الدعاية الانتخابية، ومستلزمات الفوز الانتخابي، والمشاركة في التصويت ،... فشهدت مناطق اندفاعا وتفهما وفي أماكن أخرى نكوصا ومقاطعة.

٢- ظهور سيطرة واضحة للتيار الإسلامي السياسي الشيعي باعتباره التيار الفاعل في الشارع العراقي، مما أوجد تخوفا لدى البعض من تكرار تجربة انتخابات الجزائر في الانتخابات العامة المقبلة. ففي محافظة ديالى مثلاً (شمال شرق بغداد) من بين ١٩ مقعدا مخصصا للمحافظة فاز ١٣ منهم وهم من الإسلاميين الشيعة.

٣- كشفت الانتخابات أن الملف الأمني ليس معرقلاً ولا عاملاً حاسماً في تأجيل إجراء الانتخابات العامة، كما كان يروج له الإعلام العربي، صحيح أنه مؤثر، لكن ذلك لا يمنع اجراء الانتخابات حتى في المناطق التي تشهد أعمال عنف كما في الفلوجة وتكريت والرمادي والموصل والمدن الأخرى، حيث شارك ممثلوها المنتخبون في المؤتمر وفي المجلس الوطني.

٤- أظهرت الأحزاب السياسية عموماً (أكثر من ٦٠ حزبا شارك في المؤتمر) مع كثرتها أنها غير مهيأة للعمل السياسي بالصورة المطلوبة، لانعدام أهم مطلب تطرحه في الانتخابات، وهو البرنامج الانتخابي للحزب.

٥- الأحزاب السياسية المنظمة جيداً، حصدت المقاعد سواء في المؤتمر أو المجلس الوطني، أما المستقلون فكان دورهم باهتاً.

٦- التوافق الوطني شكل المبدأ التمهيدي لبناء المرحلة المقبلة من النظام السياسي ومؤسساته.

اختتم المؤتمر بفوز قائمة "الوحدة الوطنية"، باعتبارها قائمة توافقية وضمانة لإنهاء الوجود الأجنبي واستكمال السيادة والاستقلال الوطنيين، وبناء المؤسسات الديمقراطية، حسبما جاء في برنامجها، بعد أن انسحبت القائمة المنافسة.

طلاب الجامعات يطالبون بدستور جديد
ينادي بجمهورية برلمانية ومدتين فقط لرئيس الجمهورية

نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في الفترة من ٨-٢٤ أغسطس ٢٠٠٤، فعاليات الدورة التدريبية السنوية الحادية عشرة على حقوق الإنسان، والتي ينظمها المركز لطلاب الجامعات والمعاهد العليا، وقد عقدت بمقر جمعية الصعيد للتربية والتنمية.

شارك في الدورة التدريبية ٧٣ طالبًا وطالبة من عدد من الجامعات المصرية والعربية بكلياتها المختلفة، حيث ضمت الدورة طلابًا من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ومن كليات التجارة والحقوق والآداب واللغات بأقسامها المختلفة بجامعات عين شمس، والقاهرة، وحلوان، والأزهر، وأسيوط، فضلا عن عدد من الطلاب العرب الدارسين بمصر والوافدين من السودان وجيبوتي وإريتريا وموريتانيا.

تضمن برنامج الدورة التدريبية عددا من المحاور الرئيسية، تضم ٣٦ محاضرة وجلسة تدريب وجلسة نقاش، و٧ مجموعات عمل، إلى جانب عدد من الزيارات الميدانية إلى المؤسسات والمراكز العاملة بمجال حقوق الإنسان في مصر.

تتقسم موضوعات الدورة التدريبية إلى عدد من المحاور الرئيسية؛ حيث ركز المحور الأول بها على الموضوعات النظرية والقانونية الخاصة بعرض أهم المبادئ والمفاهيم والمواثيق والاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان، وحقوق المرأة وحقوق الطفل. وتناول المحور الثاني عددًا من الموضوعات التطبيقية التى تتناول بالعرض والتحليل منظومة حقوق الإنسان في العالم العربي والإشكاليات التى تواجه تلك المنظومة عند إعمالها في السياق الثقافي العربي، كحرية الرأي والتعبير، وحريات التنظيم، والصحافة والإعلام، وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان في المجتمعات العربية، والتواطؤ المجتمعي والأسري على العنف ضد المرأة. في حين يركز المحور الأخير على القضايا المرتبطة بالإصلاح السياسي في العالم العربي، ويتعرض هذا المحور إلى الموقف في العراق وفلسطين والسودان، كما تناول قضية تجديد الخطاب الديني، ومبادرات الإصلاح السياسي، والموقف العربي منها، ودور المجتمع المدني في عملية الإصلاح.

وقد توصلت مجموعة العمل الخاصة بقضية "الإصلاح والتحول الديمقراطي في مصر"، إلى مشروع دستور جديد شارك في صياغته الطلاب، ونص على أنه: "ينبغي أن تكون "الجمهورية البرلمانية " هي نظام الحكم في مصر، وأن تكون مدة حكم رئيس الجمهورية البرلمانية بحد أقصى مدتين متتاليتين (ست سنوات)، كما صوّتت الأغلبية من أعضاء مجموعة العمل على ضرورة تعديل المواد (٢٩-٣٧) المتعلقة بالنظام الاقتصادي للدولة وفقا لمتغيرات الواقع المحلي والعالمي. وقد رأى أغلبية الطلاب المشتركين في صياغة مشروع الدستور ضرورة ألا يُنص في الدستور على دين رسمي للدولة، والاكتفاء بالإشارة إلى أن الإسلام هو دين الأغلبية من المواطنين، والتأكيد على كفالة الدستور لحرية الاعتقاد.

وقد شهدت الدورة لأول مرة عرضا من الطلاب المشاركين لتجارب بعض الجامعات المصرية (حلوان ـــ أسيوط-الأزهر) في مجال حرية الرأي والتعبير والمشاركة السياسية، وقد توصلوا إلى صياغة وثيقة تتضمن رؤيتهم لإصلاح النظام التعليمي في مصر. وقد شاركهم في عرض هذه التجارب طلاب من جامعات مختلفة في بلدان عربية وإفريقية (الكاميرون ـــ جيبوتي- السودان- تشاد- موريتانيا).

كما ناقشت بقية مجموعات العمل أهم القضايا الملحة على الساحة العربية ؛كقضية الإصلاح السياسي، قضية التعذيب، حقوق المرأة، حقوق اللاجئين، دعاوى العالمية والخصوصية، دور الفنون في نشر ثقافة حقوق الإنسان.

شارك في البرنامج التدريبي ٣٦ محاضرا من المفكرين وأساتذة الجامعات والمختصين في قضايا حقوق الإنسان، فضلا عن عدد من المدربين/ المدربات العاملين في مجال حقوق الإنسان والتنمية. علاوة على مشاركة الطلاب أنفسهم في تنظيم وإدارة مجموعات العمل طيلة أيام الدورة التدريبية.

سيارة الترحيلات والإصلاح وحقوق الإنسان
في محاضرتين للإعلاميين وضباط السجون

القى بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان محاضرتين يومي ١٣، ١٤ سبتمبر ٢٠٠٤ على العاملين بالإذاعة والتليفزيون، وعلى ضباط السجون في أكاديمية الشرطة، وذلك بدعوة من برنامج دعم القدرات في مجال حقوق الإنسان الذي ينظمه الصندوق الإنمائي للأمم المتحدة.

تناولت المحاضرة الأولى دور مؤسسات المجتمع المدني في الدفاع عن حقوق الإنسان والعراقيل السياسية والتشريعية التي تواجهها، ووضعية حقوق الإنسان في مصر، وتصنيف ودور منظمات حقوق الإنسان وفقا للمهام التي تقوم بها.

وتناولت المحاضرة الثانية لضباط السجون قضية الإصلاح في مصر انطلاقا من حادث سيارة الترحيلات الشهير، وبما تكشف عنه من خلل على كافة المستويات، بما في ذلك الاستهانة بالإنسان، وصولا إلى آليات المحاسبة وصنع القرار على أعلى المستويات، وانسداد قنوات المشاركة وإمكانية المحاسبة.

رئيس تحرير سواسية يشرف على برنامج تدريب العاملين بوزارة حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية اليمنية

بدعوة من وزارة حقوق الإنسان باليمن، نظم عصام الدين محمد حسن رئيس تحرير مجلة "سواسية" ورئيس تحرير موقع مركز القاهرة على الإنترنت، برنامجا تدريبيا للعاملين بوزارة حقوق الإنسان اليمنية، وعدد من المشتغلين بمؤسسات المجتمع المدني باليمن حول إعداد التقارير الخاصة بوضعية حقوق الإنسان وبشكل خاص التقارير السنوية والتقارير التي تقدم للجان حقوق الإنسان من جانب الحكومات أو تقارير الظل التي تعدها المنظمات غير الحكومية للرد على التقارير الحكومية. وقد عقد البرنامج التدريبي يومي ٥ و ٦ أكتوبر ٢٠٠٤ بمقر وزارة حقوق الإنسان بصنعاء. وتأتي هذه الدعوة في إطار مبادرة من وزارة حقوق الإنسان لإعداد تقريرها الوطني الأول من نوعه باليمن حول وضعية حقوق الإنسان باليمن، وهو يشكل مكونا أساسيا في مشروع متكامل يستهدف تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية العاملة في حقل حقوق الإنسان، وتعزيز قنوات للتشاور والتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني في هذا الإطار.

وقد وقع الاختيار على عصام الدين محمد حسن كخبير إقليمي للمشروع -الذي يجري تنفيذه بالتعاون مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة- بحكم الخبرات العملية التي اكتسبها على نحو أكثر من ١٥ عاما من العمل في إعداد التقارير وصياغة العديد من أدبيات حقوق الإنسان على مستوى حركة حقوق الإنسان في مصر وفي العالم العربي.

وقد تناول البرنامج التدريبي التعريف بالأهداف العامة لإصدار التقارير الحكومية وغير الحكومية ودور هذه الأدوات في تعزيز حقوق الإنسان، وأوجه القصور التي تعاني منها هذه التقارير في المنطقة العربية والقواعد التوجيهية التي أرستها لجان الأمم المتحدة في إعداد التقارير التي تقدم لهذه اللجان.

الدورة التدريبية الأولى للاجئين السودانيين في مصر

نظم مركز القاهرة في الفترة من ٣-١٣ أكتوبر ٢٠٠٤ فعاليات الدورة التدريبية الأولى على حقوق الإنسان لعدد من السودانيين اللاجئين والمقيمين في مصر.

شارك في الدورة التدريبية نحو ٤٥ مشاركا ومشاركة من خلفيات علمية متنوعة، شملت طلابًا وخريجين وطلاب دراسات عليا من كليات وأقسام العلوم والهندسة والحاسب الآلي والتجارة والحقوق والإعلام والعلوم السياسية والآداب واللغات بأقسامها المختلفة بجامعات الخرطوم، والجزيرة، والسودان، وأم درمان، وجامعة القاهرة- فرع الخرطوم، وجامعة ٦ أكتوبر.

وتضمن برنامج الدورة ٣١ محاضرة وجلسة تدريب وجلسة نقاش، وحلقة حوار مع ممثلي منظمات حقوق الإنسان العاملة في مصر والمهتمة بقضايا اللاجئين السودانيين في مصر، إلى جانب جلسة ختامية حول مستقبل السودان وآفاق التنمية والسلام. وانتظمت موضوعات الدورة التدريبية حول عدد من المحاور الرئيسية؛ حيث تركز المحور الأول على الموضوعات النظرية والقانونية التي تغطي أهم جوانب القانون الدولي لحقوق الإنسان من مبادئ ومفاهيم وصكوك دولية وإقليمية، وكذلك حقوق اللاجئين في القانون الدولي، ومفهوم النوع وحقوق المرأة. وتناول المحور

الثاني عددًا من الموضوعات المتصلة ببعض مهارات وآليات العمل الحقوقي. وعالج المحور الثالث القضايا الثقافية والحقوقية المرتبطة بالتنوع الاثني والثقافي والعرقي، ومنظور الخصوصيات الثقافية إلى عالمية حقوق الإنسان، إلى جانب قضية تجديد الخطاب الديني وإشكالياته في السودان. وتطرق المحور الأخير لأبرز القضايا الإشكالية التي تواجه السودان في الوقت الحالي مثل تحديات التنمية السياسية والاقتصادية، والإصلاح الحزبي، والتحول الديمقراطي، وأوضاع حقوق الإنسان والنزاعات في دارفور وشرق السودان، إلى جانب ترتيبات إعادة البناء في ما بعد اتفاقيات السلام القائمة والمحتملة.

يذكر أن هذه الدورة التدريبية اعتمدت بالدرجة الأولى على جهود تطوعية يساهم فيها سودانيون ومصريون من أسرة المركز ومن أصدقائه. وتولى تقديم المحاضرات ٢٦ محاضرا متطوعا من المفكرين وأساتذة الجامعات والخبراء والمدربين من مصر والسودان، فضلا عن عدد من المحاضرين من أسرة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

في إطار برنامج الثقافة العربية بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان عقد صالون إخوان الصفا ندوته الشهرية تحت عنوان "مركزية الإصلاح السياسي في الفكر النهضوي العربي"، وقد تقدم الباحث المغربي عبد السلام طويل بورقة بحثية حول هذا الموضوع لتنطلق منها وتدور حولها التعقيبات والنقاشات. وقد عقب عليه د. أنور مغيث أستاذ الفلسفة بجامعة حلوان، وأدار اللقاء الأستاذ السيد ياسين مستشار مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.

في إخوان الصفا:

مركزية الإصلاح السياسي في الفكر النهضوي الحديث

سيد اسماعيل ضيف الله

وفي مداخلته أكد عبد السلام طويل على أنه منذ أن تمحور سؤال النهضة، عند المفكرين العرب، حول الكيفية التي تسعف المجتمع العربي ـــ الإسلامي على الخروج من واقع التأخر التاريخي وإنجاز فعل التقدم الحضاري الشامل، والنهضة، كوعي بالتخلف، ورغبة أكيدة في تجاوزه، تنحو إلى توجيه الفكر العربي الحديث على مستوى النظر إلى أسباب التأخر وسبل الانفلات والخلاص منه، أي أن المفكرين المحدثين على اختلاف توجهاتهم المذهبية والأيديولوجية ، وعلى اختلاف تحليلاتهم للواقع اتفقوا على اعتبار الاستبداد بمختلف أشكاله هو جرثومة التخلف، فسبب الانحطاط عندهم راجع إلى الإستبداد، أما تفوق الغرب فأساسه الحرية والعدل ودولة القانون)الحداثة السياسية). وبالتالي فإن مفكري الإصلاح المحدثين وهم يرجعون تخلف بلدانهم إلى طبيعة المؤسسة السياسية ويرون الحل في تحويل السلطة المطلقة إلى سلطة مقيدة بالقانون عند فريق، وبأصول العدل الإسلامي عند فريق آخر، يتفقون جميعاً على جعل جوهر المشكل سياسياً بالأساس. الأمر الذي يفسر محورية المسألة الدستورية لديهم.

والنتيجة أن الفكر العربي الحديث تمحور أساساً حول إشكالية سياسية تم من خلالها النظر إلى كل القضايا التي تهم المجتمع، اجتماعية كانت أم اقتصادية أم تربوية أم ثقافية، الأمر الذي جعل مسألة الإصلاح السياسي تحظى بأهمية مركزية في الفكر النهضوي العربي.

ويدلل عبد السلام طويل على أولوية مطلب الإصلاح السياسي في الفكر النهضوي العربي الحديث كشرط للخروج من حالة التخلف وتحقيق النهضة العربية، باستعراض آراء كل من رفاعة الطهطاوي وخير الدين التونسي وجمال الدين الأفغاني والشيخ محمد عبده.

مشيرا إلى أن الطهطاوي كان يميز بين مفهومين للحكم وهما: الأول يقوم على نظرية حق التفويض الإلهي للملك المطاع دائما، والثاني يقوم على نظرية سيادة الأمة التي بلورتها الثورة الفرنسية وكرسها إعلان حقوق الإنسان والمواطن عام ١٧٨٩، مؤكدا على أن ليبرالية الطهطاوي لم تتجاوز سقف نظرية الحق الإلهي للملوك. أما خير الدين التونسي فقد أكد على ضرورة تأسيس تنظيمات سياسية على غرار التنظيمات التي نشاهدها عند غيرنا، وتنهض على دعامتي العدل والحرية.ولفت عبد السلام طويل إلى النقد الجذري الذي وجهه جمال الدين الأفغاني لنظرية التفويض الإلهي للملوك؛ فطاعة الحاكم عند الأفغاني مشروطة حيث " يبقى التاج على رأسه ما بقى محافظا أمينا على صون الدستور. فإذا حنث بقسم، وخان دستور الأمة، إما أن يبقى رأسه بلا تاج أو تاجه بلا رأس".

أما الشيخ محمد عبده المعروف بمنهجه التربوي فإن جهوده الإصلاحية كانت لها ثلاثة مقاصد، تمثلت في تحرير الدين من الخرافات، وإصلاح نظام التعليم، والإصلاح السياسي الذي تكمن أهميته القصوى في العمل على نزع القداسة والتعالي عن الدولة وحكامها معتبرًا أن الإسلام قد قلب السلطة الدينية وأتى عليها من أساسها بحيث لا يتمتع الحاكم المسلم بأية عصمة" وليس من حقه الاستئثار بتفسير الكتاب والسنة.. والأمة هي صاحبة الحق في السيطرة عليه، وهي التي تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها، فهو حاكم مدني من جميع الوجوه."

وعلى الرغم من كل تلك الأهمية التي أعطاها الخطاب النهضوي الحديث لمطلب الإصلاح السياسي فإن عبد السلام طويل يؤكد على أن من المفارقات التي ترتبت على حصر المأزق النهضوي في المؤسسة السياسية والمسألة الدستورية وقوع الفكر الإصلاحي العربي، على مستوى النظر والممارسة، في ازدواجية حادة تم التعبير عنها بدعوتين متناقضتين: دعوة إلى الديمقراطية وما تستتبعه من نظام برلماني وتعددية حزبية وبنية دستورية مؤسسية، ودعوة إلى سلطة فردية يقودها مستبد عادل يتجاوز عن كل معطيات الدعوة الأولى بدعوى السرعة في إنجاز التقدم والتحرر والعدل.

وفي تعقيبه تساءل د. أنور مغيث أستاذ الفلسفة بجامعة حلوان حول مفهوم النهضة، رافضا التعريف الذي قدمه عبد السلام طويل في ورقته ، والذي يحصر النهضة في الفترة من بداية الاحتكاك بالغرب مع الحملة الفرنسية على مصر وحتى دخول الاستعمار في البلاد العربية، مؤكدا على أن مثل هذا الفهم للنهضة يُخرج من خطاب النهضة خطابات كل من قاسم أمين وفرح أنطون ومحمد عبده لأنهم أنتجوا خطاباتهم أثناء فترة الاستعمار للبلاد العربية. ولهذا يميز مغيث بين فكر النهضة والذي يتحدد بالحرب العالمية الأولى، والفكر الذي تلا تلك الحرب. فحتى الحرب العالمية الأولى عرفت البلاد العربية فكرا نهضويا يعوّل على الحاكم في إحداث التقدم، وينتج خطابا شموليا يتوجه للشعب وللحاكم، أما بعد فترة الحرب العالمية الثانية فاختلف هذا الفكر حيث نشأت الأحزاب والقوى السياسية؛ الأمر الذي فرض على المصلحين أن ينتجوا خطابات يمكن وصفها بأنها خطابات سياسية موجهة لقوى سياسية بعينها.

كما تساءل د. مغيث حول حقيقة مفهوم الإصلاح السياسي؛ معتبرا أن كل إصلاح هو بالضرورة إصلاح سياسي، فإصلاح الخطاب

الديني هو إصلاح سياسي، والإصلاح الاجتماعي هو إصلاح سياسي. وقد أوضح وجهة نظره بالتأكيد على أن تحديد مفهوم الإصلاح السياسي بالاقتصار على مسألة إدارة العملية السياسية قد لا يكون هو المدخل المناسب لتقييم الجهود الإصلاحية والرؤية الإصلاحية لرواد النهضة. وإن يبقى مؤشرا مهما على مدى تقدم الأمم؛ فإذا رأينا الجامعات تبني والصحف تتزايد بينما لا يستطيع شعب أن يختار حاكمه فهذا مؤشر على وجود خلل.

كما اختلف د. مغيث مع عبد السلام حول أسبقية الثقافي على السياسي؛ فبينما ذهب عبد السلام إلى ضرورة تحقق إصلاح ثقافي قبل الإصلاح السياسي حسب رؤية جرامشي الإصلاحية، فإن د. مغيث تساءل: هل يمكن أن يتحقق إصلاح ثقافي دون إصلاح سياسي يمكّن من وجود مجتمع مدني حي يقوم بعملية الإصلاح الثقافي؟!

وجاءت مداخلة الأستاذ السيد ياسين مستشار مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية لفض الاشتباك حول أسبقية السياسي والثقافي بالتأكيد على أن الثقافة مشروع سياسي، والسياسة مشروع ثقافي. فأي نظام سياسي سواء كان ليبراليًا أو فاشستياً قائم على مجموعة من القيم تصاغ حولها أبنية سياسية. ومن ناحية ثانية، رفض السيد ياسين ما ذهب إليه أنور مغيث من تقسيم الفكر النهضوي على فترات زمنية تتأسس على الحرب العالمية الثانية، مشيرًا إلى بروز خطابين نهضويين الأول: خطاب النهضة الحديث ورائده رفاعة الطهطاوي، والثاني: خطاب النهضة المعاصر وقد بدأ في الخمسينيات. وفيما يتعلق بخطاب النهضة الحديث أشار ياسين إلى إشكاليات المفكرين النهضويين التي صاحبت عملية نقل النموذج المعرفي؛ حيث لم يهتم المفكرون النهضويون عند نقلهم للعديد من الأفكار بما إذا كانت هذه الأفكار أنتجت وقت صعود أم هبوط التيار الفكري الذي أنتجها في أوروبا . فضلا عما تعرضت له الأفكار المنقولة من تشويه واختزالية، واهتمام بالشكل دون المضمون. أما خطاب النهضة المعاصر فقد أشار ياسين لضرورة مراجعة هذا الخطاب لما استند إليه من نقد ذاتي تعددت الأدبيات التي دارت حوله بدءًا من قسطنطين زريق مرورًا بعبد الله العروي وصادق جلال العظم وصلاح الدين المنجد.

وتطرق السيد ياسين إلى الخطاب الراهن حول الإصلاح، مشيرا إلى أن هذا المصطلح في علم الاجتماع هو ترجمة لكلمخف نقذضخ نصخفشز بما يعني ضرورة وجود خطة للتغيير الاجتماعي تقوم على أربعة محاور: الأول وجود رؤية استراتيجية (أي مجموعة من السياسات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية لربع قرن قادم)، والمحور الثاني تحديد ما القوى السياسية والاقتصادية المرشحة لقيادة هذا التغيير. والمحور الثالث عمل توقعات بمن سيقاوم هذا التغيير ، وتحديد السبل لمواجهة رافضي هذا التغيير، والمحور الرابع تقييم مدى ما تحقق من هذا التغيير المنشود. وعلى هذا الأساس انتقد ياسين أسلوب الحزب الوطني في فرض رؤيته والتي لا تتفق بالضرورة مع مصالح المجتمع، و ينبغي أن تتحدد عملية الإصلاح بحوار ديمقراطي في المجتمع بين القوى السياسية، ولا ينبغي أن يستبعد من هذا الحوار لا اليمين ولا اليسار.

وقد شارك الدكتور صلاح قنصوة أستاذ الفلسفة في المناقشات، مشيرًا إلى أن اللحظة الراهنة هي لحظة مفصلية ليس المطلوب أن ننظر إليها في ضوء علاقتها بتاريخ النهضة وإنما المطلوب النظر إليها نظرة معكوسة تاريخيًا لا علاقة لها بتاريخ النهضة، مدللاً على ذلك بأنه لم يحدث أن رفعت قوى المعارضة أو أي قوى داخلية مطلب الإصلاح ليكون حديث الساعة على هذا النحو، فالإصلاح مطروح من الأنظمة الحاكمة لأن هناك ضغطًا خارجيًا، والمطلوب التغيير السياسي ليس نتيجة لإصلاح اقتصادي تحقق بالفعل، وإنما لأن هذه الشعوب مصدر تهديد للغرب سواء في شكل الهجرة غير الشرعية أو الإرهاب، وبالتالي لابد من الضغط على الحكام لضبط الأمور في بلدانهم حتى لا تكون مصدر تهديد للآخرين، وبالتالي، كيف نستفيد من المتغيرات الراهنة في إحداث تغيير سياسي ودستوري حقيقي ولتأتي النهضة بعد ذلك.

وجاء العديد من مشاركات الحضور لتعبر عن حالة السأم من تردي الأوضاع السياسية والتساؤل عن الكيفية التي تتحول بها المطالب الإصلاحية إلى عمليات وهياكل سياسية.

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

صدور أول كتاب لمركز القاهرة
في إندونيسيا

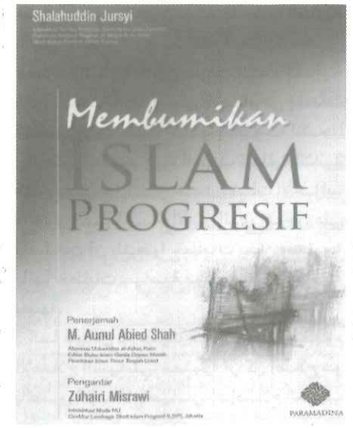

صدرت مؤخرًا الترجمة الإندونيسية لكتاب "الإسلاميون التقدميون" للمفكر الإسلامي التونسي صلاح الدين الجورشي(عن دار بارا مدينة للنشر، جاكرتا، ٢٠٠٤)، وكانت طبعته العربية قد أصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٠، وقد ترجمه إلى اللغة الإندونيسية الباحث الإندونيسي محمد عوني العبيد شاه. وقدم له زهيرى مصراوى.

تعد ترجمة هذا الكتاب إلى اللغة الإندونيسية مؤشرًا على وجود بذور للتيارات الإسلامية التقدمية والليبرالية في إندونيسيا، وهو ما دعا وسائل الإعلام الإندونيسية للاحتفاء بترجمة الكتاب. وقد أثارت ترجمة الكتاب نقاشات كثيرة في إندونيسيا حول ما إذا كان قد حدث التحول بالفعل من أفكار موجة الأصولية الإسلامية (حسن البنا، سيد قطب، المودودي)، إلى أفكار موجة التيارات الإسلامية المستنيرة التي تعبر عنها كتابات حسن حنفي، ونصر أبو زيد، وصلاح الدين الجورشي؟

وجدير بالذكر أن أهمية الكتاب ترجع إلى أنه يضع الحركة الإسلامية تحت المجهر وخاصة في تونس، حيث يرصد الأيديولوجية الدينية في إطار جدل الواقع والفكر، كما يوضح علاقة الإسلاميين التقدميين بالفكر الماركسي ودعوتهم لتثوير التراث والعقائد.

الأزهر يرفض طرح السؤال:

لماذا فشلت الدولة الإسلامية في العصر الحديث؟

في إطار صالون ابن رشد نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان يوم الاثنين ١٣ سبتمبر٢٠٠٤ ندوة بعنوان "لماذا فشلت الدولة الإسلامية في العصر الحديث؟ "، وشارك في اللقاء المفكر الإسلامي جمال البنا، وأستاذ التاريخ الإسلامي بجامعة عين شمس د. محمود إسماعيل، وأدار اللقاء بهي الدين حسن مدير المركز . ويأتي هذا اللقاء في إطار التأكيد على رفض المركز لكل أشكال القيود القانونية على حرية الرأي والتعبير والاعتقاد، واستكاره لكل أشكال المصادرة ، وتقديمه النموذج العملي لكيفية التعامل مع الأفكار والآراء، حيث يجب الحوار لا المصادرة. فقد أوصى أحد أعضاء مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر بمصادرة كتاب: "مسئولية فشل الدولة الإسلامية في العصر الحديث"، للمفكر الإسلامي جمال البنا، ومنعه من الطبع والتوزيع، على الرغم من أن الكتاب مطبوع منذ عشر سنوات!

وقد اشتمل الكتاب على اجتهادين أثارا حفيظة المؤسسة الدينية الأزهرية؛ الأول يتعلق بإباحة أن ترتدي المرأة المسلمة القبعة بدلا من الحجاب في المجتمع الغربي منعًا للإيذاء ، على أساس أن العلة من الحجاب هو الحفاظ على المرأة المسلمة من الإيذاء، أما وقد تبدل الوضع فأصبح الإيذاء واردًا حدوثه نتيجة لتحجب المسلمة في المجتمع الغربي فإن اجتهاد البنا يتلخص في إباحة القبعة للمسلمة لكونها تحقق الحشمة، وفي نفس الوقت تمنع الإيذاء. أما الاجتهاد الثاني فيتلخص في إباحة زواج المتعة للمسلم المغترب لفترة من الزمن في المجتمع الغربي، ولا فارق- من وجهة نظر البنا- بين زواج المتعة والزواج الشرعي التقليدي المتعارف عليه إلا في كونه زواجاً محدد المدة، وعلة الإباحة أنه كان مباحا فترة من الزمن في صدر الإسلام، ثم ورد حديث بالنهي عنه، لكنه استمر في الواقع العملي في خلافة أبي بكر الصديق ولم يمنعه أبو بكر، وإنما جاء الخليفة عمر بن الخطاب بعد ذلك ليمنعه، مما يعني أن الأمر يحتاج إلى اجتهاد ، فيذهب البنا إلى الإباحة من باب أن المسلم في المجتمع الغربي لا تجرّم ممارسته الزنى وفقا لقوانين المجتمع ، وأن الزواج التقليدي الشرعي من امرأة غير مسلمة سوف ينتج عنه، إن حدث الطلاق بعد فترة، حصول هذه الزوجة على نصف ماله. الأمر الذي يعني أزمة كبيرة عند المسلمين المغتربين. هذان الاجتهادان على أهميتهما وبداهتهما في نفس الوقت فقد سببا إزعاجا للمؤسسة الدينية والتوصية بمصادرة الكتاب، إلا أن الكتاب طرح سؤالاً مهمًا، يتلخص في: "لماذا فشلت الدولة الإسلامية في العصر الحديث؟"، كان ينبغي إثارته والنقاش حوله. وهذا ما أشار إليه بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، فسؤال الندوة يثير عددا من الأسئلة، لعل في مقدمتها: هل فعلا فشلت الدولة الإسلامية ؟ وعرض للإجابتين المحتملتين لهذا السؤال ؛ فهناك من يدعون عبر عدد من وسائل الإعلام العربية أن هناك صحوة إسلامية ونهضة للعالم الإسلامي، لكن دون أن يكلفوا أنفسهم عناء أن يظهروا للشعوب الإسلامية والعربية أي دلائل على صحة كلامهم، وهناك من يقول بعكس ذلك تماما؛ حيث هناك فشل ذريع للعالم الإسلامي في الآونة الأخيرة وهذا ما يؤكده الخطاب الأخير للأمين العام للمؤتمر الإسلامي، إذ يكاد هذا الخطاب أن يكون "خطبة رثاء" في العالم الإسلامي. ومن ناحية ثانية أشار بهي الدين حسن إلى تدني الخطاب الديني السائد في المجتمعات الإسلامية العربية،

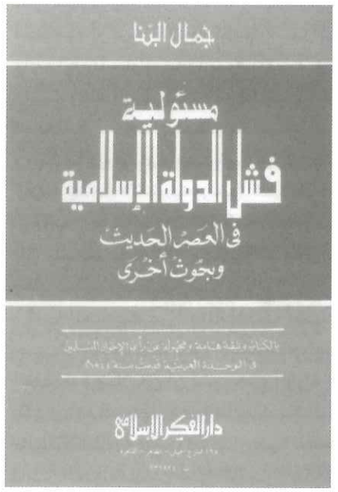

مشيرًا إلى فتوى الشيخ القرضاوي مؤخرا بنقابة الصحفيين وعلى الملأ بإباحة قتل المدنيين الأمريكيين بالعراق!!

أبدى بهي الدين حسن اندهاشه من انصراف الأزهر إلى مصادرة الكتب، بينما لم يكلف رجاله أنفسهم عناء مراجعة الأسس الفقهية التي تستند إليها الجماعات الإسلامية!!

وقد أكد بهي الدين حسن على دفاع مركز القاهرة كمنظمة حقوقية عن حرية الرأي والتعبير دون الانحياز لاجتهاد مفكر بعينه.

ومن ناحيته، أشار المفكر الإسلامي جمال البنا إلى أن التجارب الإسلامية لقيام دولة دينية في كل من الجزائر والسودان وأفغانستان وباكستان قد ثبت فشلها، وأن تجربتي إيران والسعودية تجربتان مأزومتان، فضلا عن أنهما لا يمكن اعتبارهما حكمًا صالحًا. وأوضح البنا أن التشبث بقيام دولة إسلامية قائم على تصور مغلوط لآية "وما خلقت الجن والإنس

إلا ليعبدون"؛ حيث يتصور أصحاب فكرة الدولة الدينية أن الغرض الوحيد للإسلام هو العبادة، ومن ثم اختزلوا الإسلام في غرض العبادة. وبالتالي، جعلوا الدولة الإسلامية هي الغاية التي يسعون إليها حتى يعبد كل الناس الله ، وهذا أمر غير متصور؛ لأن الدولة حسب البنا هي أداة قهر وقمع ، ولذلك فإنه عندما تقوم دولة على قيم دينية سواء كانت إسلامية أو مسيحية أو قيما معنوية كقيم الاشتراكية والعدالة والمساواة، فإنها سوف تفسد هذه القيم وتلك العقائد. لأنه إذا ما دخلت السلطة في مجال العقيدة بسجونها وجيشها وبوليسها أفسدتها؛ وبرهن على كلامه بفساد العقيدة بدخول السلطة في مجالها؛ حيث تحولت الخلافة الإسلامية إلى ملك عضوض منذ معاوية(٤٠ هجرية) وحتى سقوط الخلافة في ١٩٢٤،

أما الحديث عن " دولة المدينة" فهو حديثٌ، حسب البنا، عن الاستثناء وليس القاعدة، فضلا عن أن نشوء هذه الدولة لم يكن بدافع العقيدة ، وإنما جاءت تطورًا طبيعيًا تطلبته الظروف التاريخية عندما تآمر القريشيون على الرسول فكانت الهجرة إلى المدينة. كما أن دولة المدينة لا تعتبر مثالا يُحتذى، فلم تكن هذه الدولة تفرض الضرائب؛ فهل توجد دولة في العصر الحديث لا تفرض الضرائب؟! إذن لا يمكن القياس على هذه الدولة، والأهم أن هذه الدولة كان على رأسها رسول يوحى إليه ، فهل يملك دعاة الدولة الدينية الإسلامية هذه الصفة؟!

تتعدد أسباب فشل التجارب الإسلامية في قيام دولة دينية عديدة؛ ولعل من أهم تلك الأسباب -وفقًا لجمال البنا- هو انعدام الحريات في كل التجارب الإسلامية حتى يكاد يكون انعدام الحريات هو القاسم المشترك الملازم لكل هذه التجارب، بالإضافة إلى قاسم آخر أو سبب آخر يتعلق بعدم حفاظ هذه التجارب على الحد الأدني من كرامة الإنسان في هذه المجتمعات دون تمييز بين رجل وامرأة أو أبيض و أسود . ويأتي ضمن أسباب فشل الدولة الإسلامية في تجاربها المختلفة إهمال الوظيفة الرئيسية للدولة وهي التنمية.

ومن ناحية أخرى، ناقش البنا فكرة ضرورة الدولة الإسلامية لنشر الدعوة الإسلامية أو لتطبيق الشريعة الإسلامية، مفندًا هذه الحجة التي تستند إليها تيارات الإسلام السياسي، مؤكدًا على أنه ليس هناك ضرورة لقيام دولة إسلامية لتطبيق الشريعة الإسلامية؛ إذ يمكن تطبيق الشريعة الإسلامية إذا ما كانت هناك فقط أمة إسلامية تستطيع أن تسلك السبل، التي تتيحها الدساتير المدنية لسن القوانين.

ومن ناحيته، عبّر د. محمود إسماعيل صاحب موسوعة سوسيولوجيا الفكر الإسلامي عن تقديره للمفكر الإسلامي جمال البنا، مؤكدًا على دوره التجديدي المهم، لاسيما أنه يأتي في عصر من عصور الانحطاط الممتدة منذ منتصف القرن السادس الهجري وحتى الآن . وهذا ما يفسر أسباب المصادرة وانتهاك حريته في التعبير عن آرائه، مستنكرًا أسلوب المصادرة الذي أصبح نهج المؤسسة الدينية في التعامل مع المجددين.

أشار د. محمود إسماعيل إلى أن الاختلاف بين الفقهاء ليس جديدًا، فقد كان موجودًا وبقوة في عصور ازدهار الحضارة الإسلامية، مشيرًا إلى أن الاختلافات التي كانت بين الفقهاء المعروفين (مالك، أبي حنيفة، الشافعي، أحمد بن حنبل) لم تكن خلافات ناتجة عن تفاوت القدرات العقلية أو التوجهات الفكرية بين هؤلاء الفقهاء، وإنما هي اختلافات ناتجة عن مراعاة كل منهم للظروف المجتمعية والتاريخية عند الاجتهاد .

أوضح إسماعيل أنه فيما يتعلق بفكرة الدولة الإسلامية، فإن الإسلام لم يحدد أي مبادئ لذلك سوى مبدأ الشورى دون أية إشارة للشكل الذي يكون عليه الحكم، ولو تم تطبيق هذا المبدأ بالفعل دون توظيف للدين لأغراض سياسية سلطوية، يمكن الوصول لحلول لكثير من مشاكلنا على النحو الذي يرضي الأغلبية. مشيرا إلى أنه لا أهمية للشريعة في حد ذاتها، وإنما أهميتها لأجل مقاصدها، لأنه لا قيمة للقانون إلا لكونه يحقق المقاصد التي من أجلها وضع،

مؤكدا أن البنا لم يخرج في اجتهاداته عن إطار مقاصد الشريعة ، بل إنه سعى لتحقيق تلك المقاصد والوصول لحلول لما يستجد من مستحدثات على المسلمين.

وفيما يتعلق بالقول إن دولة المدينة تعد مثالاً يحتذى للدولة الدينية المراد إقامتها، يشير إلى أن دولة المدينة لا تحتذى إلا في جانب واحد وهو أن التشريع فيها كان استجابة وتعاطيًا مع المستجدات والمعطيات المجتمعية والتاريخية وعلى نحو مستمر لإيجاد حلول لتلك المستجدات. وأشار إسماعيل إلى أن المرجعيات الأساسية للفكر السياسي في التاريخ الإسلامي لم تكن من القرآن، وإنما كانت من كتب ومصادر الأحكام السلطانية من أمثال الماوردي، فبعض هذه الكتب وضعت نموذجا لما ينبغي أن يكون عليه الحاكم المسلم الصحيح، والأغلبية من هذه الكتب كانت في حقيقة الأمر تبرر للحكام جورهم وعسفهم بالرعية، وتقدم لهم الحيل والأفكار لتسويغ ظلمهم وفسادهم، واستمرار سلطانهم. يدعم ذلك فقهاء السلطة الذين يضفون الشرعية على ما هو ضد مقاصد الشريعة بألاعيبهم الفقهية إن كان في ذلك مصلحة لسلطان مستبد غشوم، حتى لو كان هذا الحاكم أجنبيًا لا صلة له بالإسلام، مثلما الحال مع فقهاء الأتراك والمماليك.وفي مقابل ذلك عرف الفكر السياسي الإسلامي الصور المثالية اليوتيبية للمدن الفاضلة عند الفارابي أو عند ابن رشد ، لكن لم تكتب لتلك الفئة النجاح في الاقتراب من الواقع بسبب تحالف الفقهاء والحكام الجائرين أو العسكريين الذين يتخذون الدين ستارا لتسويغ استبدادهم.

إن السؤال الآن هو: إذا كان فقهاء الظلام نصروا الحاكم الظالم على الرعية ودعموا سلطانه، فلماذا يحرص فقهاء المؤسسة الدينية اليوم على انتهاك حقوق الرعية في التعبير عن الرأي والتفكير، ولماذا يقفون في وجه اجتهادات المجددين للوصول لحلول لمشاكل المسلمين المختلفة والمتغيرة بتغير مجتمعاتهم ؟

تقرير من إعداد:
سيد إسماعيل ضيف الله

بعد ثلاث سنوات من سبتمبر الأسود
هل يمكن أن نضع حدا لتقويض حقوق الإنسان باسم الحرب على الإرهاب؟

سحر سليمان

ثلاث سنوات تمر على تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ التي تظل شاهدا على ما تجسده الأنشطة الإجرامية الإرهابية من خطر جائم على الحياة الإنسانية وعلى قيم التحضر والتقدم الإنساني. ولكن عبر هذه السنوات فإن الحرب المعلنة على الإرهاب تجاهلت بالدرجة الأولى معالجة الجذور والأسباب الحقيقية التي كانت ولا تزال تدفع بتصعيد النشاط الإرهابي وبلوغه حدا يتنافى مع أية قيمة إنسانية، وبالمقابل فقد أدى تغليب الحلول الأمنية والعسكرية في التصدي للنشاط الإرهابي إلى إهدار واسع لأحكام القانون الدولي الإنساني وللمعايير الدولية لحماية حقوق الإنسان باسم الحرب على الإرهاب.

ومن هنا يكتسب المؤتمر نصف السنوي للجنة الدولية للحقوقيين والذي عقد ببرلين في الفترة من ٢٧- ٢٩ أغسطس ٢٠٠٤، أهمية خاصة بحكم مداولاته التي أولت اهتماما كبيرا بإجراءات مكافحة الإرهاب على مستوى العالم بهدف وضع حد للتداعيات الخطيرة التي أفضت إليها هذه الإجراءات على وضعية حقوق الإنسان وهو ما وجد تعبيره في إعلان برلين الذي اعتمده المؤتمر بشأن إعلاء حقوق الإنسان وسيادة القانون أثناء مكافحة الإرهاب.

ينطلق الإعلان من تأكيد اللجنة الدولية للحقوقيين على أن الإرهاب يمثل تهديدا خطيرا لحقوق الإنسان وأنه يتعين على كافة الدول اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصدى له. ويلاحظ أنه منذ أحداث سبتمبر ٢٠٠١، أقر العديد من الدول بالفعل تدابير جديدة لمكافحة الإرهاب والتى تنتهك الالتزامات الدولية. ويضيف أنه في بعض الدول تم استغلال مناخ عدم الاستقرار الأمنى فى أعقاب تفجيرات سبتمبر لتبرير انتهاكات متواصلة لحقوق الإنسان باسم حماية الأمن القومى.

ويؤكد الإعلان على أنه يتعين على الدول ـــ حال إقرار سياسات لمكافحة الإرهاب ـــ أن تلتزم بسيادة القانون، بما فى ذلك مبادئ القانون الدولى و الجنائى والمعايير الخاصة بقانون حقوق الإنسان الدولى، و قانون اللاجئين و القانون الإنساني، مشددا على أن الطبيعة البشعة للأعمال الإرهابية لا ينبغى التذرع بها لخرق الالتزامات الدولية، و خاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان الأساسية.

كما يؤكد الإعلان أنه ليس ثمة تعارض بين واجب الدول فى حماية الأفراد الذين يهددهم الإرهاب ومسئوليتها لضمان ألا تؤدي الإجراءات الأمنية المتبعة إلى تقويض حقوق الإنسان. بل على العكس، فان كلاً من قانون حقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني يتيحان للدول حيزا من المرونة لمكافحة الإرهاب دون التعارض مع التزامات حقوق الإنسان و الالتزامات القانونية.

ويؤكد الإعلان على العديد من المبادئ التي ينبغي أن تلتزم بها الدول، حتى في إطار مكافحة الإرهاب، ويأتي في صدارة هذه المبادئ:

أولا: على جميع الدول أن تلتزم باحترام و ضمان الحقوق و الحريات الأساسية. وفي حال اتخاذ التدابير لحماية الأفراد ضد الأعمال الإرهابية، ينبغي مراعاة مبادئ الشرعية و النسبية و عدم التمييز بعين الاعتبار.

ثانيا: لا يحق للدول التدخل فى العملية القضائية أو تقويض نزاهة القرارات القضائية عند وضع و تطبيق تدابير مكافحة الإرهاب حيث يتعين على الدولة ضمان استقلال القضاء و دوره فى مراقبة سلوك الدولة.

ثالثا: يتعين أن تكون المسئولية الجنائية لأعمال الإرهاب فردية و ليست جماعية. ويتعين على الدول الاكتفاء بتطبيق القوانين القائمة أو تعديلها وإذا ما اقتضت الضرورة، بدلا من سن قوانين جديدة، تنطوي على تعريفات مطاطة للجرائم أو تلجأ إلى تدابير إدارية مشددة خاصة تلك التى تتضمن الحرمان من الحرية.

رابعا: يتعين على الدول ضمان -حال تقييدها لحق من الحقوق فى ظل الطوارئ- أن يكون ذلك بشكل مؤقت و شديد الضرورة لمجابهة خطر محدد ولا ينطوي على أي نوع من التمييز، على أساس العنصر أو اللون أو النوع أو الجنس أو الديانة أو اللغة أو الرأي السياسى.. الخ.

خامسا: يتعين على الدول الالتزام بحظر التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة للكرامة أو العقاب فى كل الأوقات و فى ظل أي ظروف، و يتعين التحقيق فى أى من هذه الانتهاكات دون تأخير، و محاكمة الضالعين بها على الفور.

سادسا: لا يحق للدول اعتقال أي شخص سريا أو دون إمكانية الاتصال به و يتعين عمل سجل بكافة المعتقلين. و يتعين على الدول إبلاغ كل معتقل بأسباب اعتقاله والتهم الموجهة بحقه وبقرائن الاتهام، كما يتعين إحالة المتهمين للمحاكمة بشكل عاجل أمام محاكم عادية، كما ينبغي إخضاع الاعتقال الإداري لمراقبة قضائية منتظمة.

سابعا: يتعين على الدول ضمان محاكمة المتهمين أمام محاكم مستقلة و غير متحيزة. و لا يجوز الاعتماد على الأدلة التى يتم الحصول عليها عن طريق التعذيب أو غيره من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. و يتعين أن يكون القضاة الذين يحاكمون المتهمين فى قضايا إرهابية و المحامون المدافعون عنهم قادرين على أداء مهامهم المهنية دون ترهيب أو مضايقات أو تدخل غير لائق.

ثامنا: فى تطبيقها لتدابير مكافحة الإرهاب، يتعين على الدول احترام وحماية الحقوق و الحريات الأساسية بما فيها حرية التعبير و الديانة و المعتقد و التجمع و غيرها. و ينبغى أن تكون أية قيود على الحقوق و الحريات الأساسية ضرورية وتراعى مبدأ النسبية.

تاسعا: يتعين على الدول أن تضمن حق أى شخص يتضرر من تدابير مكافحة الإرهاب في الحصول على تعويض من الدولة لأى انتهاكات يتعرض لها و تقديم الضالعين فى انتهاك حقوق الإنسان إلى القضاء. و يتعين تفويض هيئة مستقلة لمراقبة تدابير مكافحة الإرهاب.

عاشرا: لا يجوز للدول طرد أو إعادة أو تسليم شخص مشتبه فيه أو متهم بالقيام بأعمال إرهابية إلى دولة يكون فيها عرضة لأن يخضع لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان بما فى ذلك التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة للكرامة أو العقاب أو الاختفاء القسرى أو المحاكمة خارج إطار القضاء أو التعرض لعقوبة الإعدام.

حادي عشر: فى أوقات الصراعات المسلحة و الاحتلال يتعين على الدول تطبيق و احترام قواعد ومبادئ كل من القانون الإنساني الدولى و قانون حقوق الإنسان، فكل منهما مكمل للآخر.

وقد تعهدت اللجنة الدولية للحقوقيين في ختام الإعلان بالعمل على مراقبة تدابير مكافحة الإرهاب و تقييم تماشيها مع سيادة القانون و حقوق الإنسان، وشددت على أنها ستقاوم التشريعات المفرطة لمكافحة الإرهاب و ستعمل على تعزيز خيارات سياسية تتماشى مع قانون حقوق الإنسان الدولى.

ووجهت اللجنة الدولية للحقوقيين نداء لكافة المشتغلين بالقضاء والقانون أهابت من خلاله بالمحامين التعبير عن رؤاهم علانية و توظيف قدراتهم المهنية كاملة لمنع إقرار أو تطبيق أى تدابير غير مقبولة لمكافحة الإرهاب. ودعت المحققين إلى العمل على تقديم الضالعين فى أعمال إرهابية إلى العدالة، وضرورة التمسك بإعلاء حقوق الإنسان و سيادة القانون أثناء أدائهم لمهامهم. وناشدت القضاة التمسك بإقامة العدل بشكل ملائم بما يتماشى مع المعايير الدولية للاستقلالية والمحاكمة العادلة وذلك خلال محاكمة الأشخاص المتهمين بالضلوع في أعمال إرهابية.